

ابن سينا

كتاب الجبر

أو

الحكمة العروضية

في معاني كتاب بطوريقا

بتحقيق وشرح

دكتور محمد سليم سالم

أستاذ الدراسات القديمة (جامعة إبراهيم)

ooboeikendli.com

تصدير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله .

وبعد . فهذه المقالة التي تقوم بنشرها في « معاني كتاب
ريطوريقا » أهمية تاريخية ظاهرة، فهي أول جزء من التراث العربي
المجيد ، وقبس من الثقافة اليونانية العربية التي بهرت الألباب
في عصور ازدهار الحضارة الإسلامية. وهي أيضاً أول ما ألف
ابن سينا في الخطابة ، إذ تكونُ قسماً من « كتاب المجموع »
أو « الحكمة العروضية » الذي كتبه ابن سينا وهو في الحادية
والعشرين من عمره . فكل بحث يتجه صوب تحليل آراء ابن
سينا ودراسة أفكاره وتطورها - وهو مبحث هام جداً -
لا يمكن أن يغفل مثل هذا المقال الذي يعتبر على إيجازه
مقدمة جيدة لدراسة الخطابة كما صنفها أرسطو وكما فسرهما

فلاسفة العرب . وهو وإن لم يحو إلا تطبيقاً مختصراً على الكتاب
الأول من ريطوريقا ، إلا أن الكتاب الأول من الخطابة جمع
المبادئ الأساسية لهذا الفن . فهو من هذه الوجهة أهم من
الكتاب الثانى الذى يتحدث عن الانفعالات ، والكتاب
الثالث الذى يبحث فى الأسلوب ؛ وهو موضوع لم يتعمق
فى تفهمه فلاسفة العرب لاختلاف صنوف البيان عند الأمتين .
وقد قابلت هذه المقالة على النص اليونانى لكتاب
ريطوريقا الذى وضعه أرسطو وعلى الترجمة العربية القديمة
لهذا الكتاب وعلى القسم الذى خصصه ابن سينا للخطابة
فى كتاب الشفاء وعلى تلخيص الخطابة لابن رشد .
والله أسأل أن يهدينا سبيل الرشاد .

حلوان الحمامات

فى ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٥٠

الرموز

١	وجه الورقة
ب	ظهر
١٢	في الهامش : وجه الورقة الثانية في المخطوط
٢ ب	ظهر الورقة الثانية في المخطوط
ت.ع.	الترجمة العربية القديمة
ت.ع. ١ ب ١	ظهر الورقة الثانية ، السطر الأول
١ - ٢	ابن سينا ، كتاب الشفاء ، (الفن الثامن) :
	ريطوريقا ، المقالة الأولى ، الفصل الأول
ابن رشد ، ٢٥	ابن رشد ، الخطابة ، صحيفة ٢٥ (طبعة القاهرة)
أرسطو ، ١-١-١ (٠٠٠)	أرسطو ، ريطوريقا ، الكتاب الأول ، الفصل الأول ، البند الأول . أما ما وضع بين قوسين فيشير إلى ترقيم بيكر

مقدمة

كل ما نعرف عن ترجمة كتاب الخطابة إلى اللغة العربية مستقى من كتاب الفهرست عند ذكر ارسطو طاليس وكتبه التي نقلت إلى اللغة العربية . يقول ابن النديم ، ص ٢٥٠ (طبعة فلوجل) : « الكلام على ريطوريقا ومعناه الخطابة . يصاب بنقل قديم . وقيل إن إسحق نقله إلى العربي . ونقله إبراهيم ابن عبد الله . فسرہ الفارابی أبو نصر . رأيت بخط أحمد بن الطيب هذا الكتاب نحو مائة ورقة بنقل قديم » .

وقد نقل القفطى كلام ابن النديم ولم يغير فيه إلا القليل .^(١)

ومن قول ابن النديم يتبين أن كتاب الخطابة نقل إلى

اللغة العربية قبل زمن إسحق بن حنين (المتوفى سنة ٢٩٨هـ)^(٢)

(١) القفطى ، تاريخ الحكماء ، ص ٣٧ - ٣٨ : « الكلام على ريطوريقا وهو الخطابة . يصاب بنقل قديم وقيل ان اسحق نقله الى العربي ونقله ابراهيم بن عبد الله وفسره الفارابي أبو نصر ورؤى هذا الكتاب بخط احمد بن الطيب السرخسى في نحو مائة ورقة وهو خط قديم » .

(٢) الفهرست ، ص ٢٨٥ : « وتوفى في شهر ربيع الأول سنة ثمان وتسعين ومائتين » ؛ فارق أيضا الكتاب نفسه ، ص ٢٩٨ ؛ القفطى ، تاريخ الحكماء ، =

والذي قيل إنه نقله نقلاً ثانياً^(١).

وهذا النقل القديم رآه ابن النديم في نسخة بخط أحمد بن
الطيب السرخسي تلميذ الكندي ومعلم المعتضد^(٢).

ولا يخبرنا ابن النديم أو غيره عن المترجم الذي قام بذلك
النقل القديم، ولا عن الوقت الذي حصل فيه النقل^(٣)، ولا

== ص ٨٠؛ ابن خلدكان، وفيات الأعيان، ج ٢، ص ١٥١: «وكانت وفاته في شهر
ربيع الأول سنة ثمان وتسعين وقيل تسع وتسعين ومائتين».

(١) الفهرست، ص ٢٥٣ [عند الكلام على الاسكندر الافروديسي]: وقال أبو
زكرياء إنه التمس من ابراهيم بن عبد الله فص سوفسطيكا وفص الخطابة وفص الشعر
بنقل اسحق بنمسيك ديناراً فلم يبعها وأحرقها وقت وفاته «؛ القفطي، تاريخ
الحكام، ص ٥٤. عن أبي زكرياء يحيى بن عدي، انظر الفهرست، ص ٢٦٤:
«ابو زكرياء يحيى بن عدي بن حميد بن زكرياء المنطقي وإليه انتهت رئاسة أصحابه
في زماننا. قرأ على أبي بشر متى وعلى أبي نصر الفارابي وعلى جماعة وكان أوحده
دهره ومذهبه من مذاهب النصارى اليعقوبية»؛ البيهقي، تاريخ حكماء الاسلام،
ص ٩٧.

(٢) الفهرست، ص ٢٦١ - ٢٦٢: «هو ابو العباس احمد بن محمد مروان
السرخسي ممن ينتمى إلى الكندي وعليه قرأ ومنه أخذ وكان
أولاً معلماً للمعتضد ثم نادى به وخص به وكان يقضى إليه بأسراره ويستشيره في أمور
مملكته وكان سبب قتل المعتضد اياه اختصاصه به، فانه أفضى إليه
بسر يتعلق بالقاسم بن عبيد الله وبدر غلام المعتضد فأفشاء وأذاعه»؛
القفطي، تاريخ الحكماء، ص ٧٧.

(٣) يري الأستاذ أمين الحولي، البلاغة العربية وأثر الفلسفة فيها، ص ١١. أن
النقل القديم لكتاب الخطابة حدث «في منتصف القرن الثاني الهجري أو على الأكثر»

عن اللغة التي حصل النقل عنها .

ومن البدهى أن ابن النديم لم يجد ما يرشده إلى اسم المترجم ، ولم يكن هناك في النسخة التي كتبها أحمد بن الطيب السرخسى ما يهديه إلى ذلك .

وفي المكتبة الأهلية بباريس مخطوط ثمين يحوى الترجمة العربية لبعض مؤلفات أرسطو ومنها الخطابة ، ولكن لم يذكر في هذا المخطوط شيء عن المترجم لكتاب الخطابة أو اللغة التي نقل عنها أو الزمن الذي نقل فيه . ومن البين أن ناسخ هذا المخطوط لم يجد فيما بين يديه ما يهديه سواء السبيل .

أما عن اللغة التي حصل عنها النقل فإن بعض المستشرقين يظن أن من المحتمل أن تكون اللغة السريانية هي الأصل

== في أواخره أى قبل - إن تأخر - أو على الأكثر مع كتاب المجاز لأبى عبيدة . وهو يقول « إن ابن النديم يجعل النقلة القدماء هم الذين كانوا أيام البرامكة » ، ودليله على ذلك قول ابن النديم ، الفهرست ، ص ٢٤٤ : « سلام الأبرش من النقلة القدماء في أيام البرامكة » .

الذي نقلت عنه هذه الترجمة العربية التي وصلت إلينا^(١).

وهناك مخطوط في مكتبة فلورنسه يحوى ترجمة سريانية
لكتاب الخطابة. ولم يذكر في هذا المخطوط أيضا اسم الناقل
أو زمن النقل. ولكن يرجح أن هذه الترجمة السريانية إما
من قلم حنين أو من عمل أحد أولئك الذين التفوا حوله وكانوا
يترجمون تحت إشرافه^(٢).

Wenrich, p. 133 : *Exemplum rhetoricae, a sermone* (١)
Syriaco in Arabicum ab anonymo conversae habetur in
biblioth. reg. Paris cod. DCCCLXXXII, A.

Steinschneider, p. 48 : Ms. Paris 822 A enthält eine
nach einer syrischen Uebersetzung angefertigte arabische
ohne Name des Autors.

Wenrich, p. 128 ; p. 129 : *Artis rhetoricae atque* (٢)
poeticae versionem syriacam bibliothecâ Med. Laur. et
Palat. adservari Huius versionis auctor quisnam
fuerit, non constat. Verisimile autem videtur, quod iam
Assemanius opinabatur, hanc quoque versionem ab
Honaino, vel minimum eius sub auspiciis confectam esse.
القفطى ، تاريخ الحكماء ، ص ١٧١ : « واختير [حنين] للترجمة واثمن عليها
وكان المتخير له المتوكل على الله وجعل له كتاباً نحرير عالين بالترجمة كانوا يترجمون
ويتصفح ما ترجموا كاصطفت بن بسيل وموسى بن خالد الترجاني ويحيى بن هارون » .

وإلى أن تم مقابلة الترجمة المحفوظة في مخطوط باريس
بهذه الترجمة السريانية المحفوظة في مخطوط فلورنسه ، فليس
في مقدورنا أن نتحدث في شيء من الدقة عن العلاقة بينهما .
وحتى لو استطعنا أن نثبت أو ننفي الصلة بين هاتين
الترجمتين ، بقي علينا أن نعرف هل الترجمة العربية الباقية لدينا
من عمل ذلك الناقل القديم الذي نجعل كل شيء عنه أو من
قلم اسحق بن حنين أو إبراهيم بن عبد الله .

والشيء الوحيد الذي نستطيع الآن أن نؤكدده — وهو
أمر لا يستطيع أحد أن يقلل من أهميته — هو أن ابن سينا
و ابن رشد لم يعرفا غير هذه الترجمة العربية المحفوظة في باريس .
ولسنا نرجم بالغيب أو نلقى الكلام جزافا حينما نؤكد ذلك ،
ولكنه رأى وليد بحث ومقارنة ومقابلة بين هذه الترجمة العربية
وبين ما صنف ابن سينا هنا (في الحكمة العروضية) وفي
كتاب الشفاء ، وبين هذه الترجمة العربية أيضا وبين كتاب
تلخيص الخطابة لابن رشد .

فإن سينا يستعير من هذه الترجمة كثيراً من الألفاظ والتعابير والاصطلاحات ، بل إنه لينقل عنها لفظاً غريباً « نكاء » يردده هنا وفي كتاب الشفاء ، وهو يوجه سهام نقده إلى مواضع أخطأها التي نستطيع أن نلمسها ، وهو يردد أخطاء أخرى دون أن يتبين أنها ليست من اوسطو في شيء . ومن المحتمل أن ابن سينا لم يطالع ولم يكن في استطاعته أن يطالع على غير ترجمة واحدة ، وإلا لسارع إلى تسجيل ذلك .

أما ابن رشد فهو يردد ألفاظها ويسير وراءها سير المقيد في الوحل ، بل إننا لنستطيع أن نهتدي إلى القراءة الصحيحة في مخطوط باريس على ضوء شرحه . فكثيراً ما نجد يستعمل ألفاظ الترجمة العربية دون تغيير . وهذا مما حدا بناقديه أن يذيعوا أنه لم يفهم كتاب الخطابة كما فهمه ابن سينا^(١) .

أما أمر الفارابي فهو أشد غموضاً وأكثر صعوبة ، فقد

(١) صاحب المعالي طه حسين بك وزير المعارف العمومية في مقدمته الكتاب نقد النثر لقدامة ، ص ٢٤ [الرقم في أسفل الصفحة] : لاشك أن ابن رشد لم يفهم على أقل تقدير كتاب الخطابة .

ضاع تفسيره لكتاب الخطابة ، ذلك الشرح الذي ذاع واشتهر وتداوله الناس^(١) . ولم يبق مما كتب الفارابي في الخطابة غير ما نجد في كتاب إحصاء العلوم^(٢) . ومن المؤكد أن ابن رشد رأى ذلك التفسير^(٣) . ومن المحتمل أن يكون ابن سينا قد قرأه . فلو أن الفارابي استعمل ترجمة أخرى غير تلك التي استعملها ابن سينا وابن رشد لوجدنا ما يدل على ذلك ، ولنبه ابن سينا ، كما هي عادته ، على أوجه الاختلاف ، حتى ولو لم يذكر اسم الفارابي .

في معاني كتاب ريطوريقا

نشر هذه المقالة عن صورة شمسية أحضرتها دار الكتب عام ١٩٣٤ جزء من مخطوط محفوظ في أوبسالا من

(١) الفهرست ، ص ٢٦٣ : « وفسر الفارابي من كتب ارسطاليس مما يوجد ويتداوله الناس . . . كتاب الخطابة اروطوريقا » .

(٢) الفارابي ، إحصاء العلوم ، ص ٢٦ ؛ قارن أيضا الكتاب عينه ، ص ٦٤ - ٦٩ . حيث يتكلم الفارابي عن العلم المدني .

(٣) يشير ابن رشد إلى الفارابي في كتاب تلخيص الخطابة (نقل عن شيخو) ص ١٥٩ ؛ ابن رشد ، ص ٢٩ : « . . . فيما حكاه أبو نصر » . ويذكره في تلخيص الشعر (طبعة لازينيو) ، ص ٤٤ : « . . . » وفي كتاب الخطابة نزر يسير كما يقول أبو نصر » .

أعمال السويد . وهذه المقالة قسم من « كتاب المجموع »
أو « الحكمة العروضية »^(١) الذي ألفه ابن سينا في
بخارى وله من العمر إحدى وعشرون سنة . يؤيد ذلك ما جاء
في آخر المخطوط بعد انقسم المخصص للشعر : « وليكن هذا
كفاية في غرضنا من اختصار المنطق ، وقد عامناها للشيخ
الكريم أبي الحسن أحمد بن عبد الله العروضي أيده الله لما
التمس على الوجه الذي التمس والله المحمود وهو حسبنا » .

ويحدثنا ابن سينا نفسه عن أبي الحسن هذا فيقول :
« وكان في جواري رجل يقال له أبو الحسن العروضي فسألني
أن أولف له كتاباً جامعاً في هذا العلم فصنفت له المجموع
وسميته به وأتيت فيه على سائر العلوم سوى الرياضى ولى إذ
ذلك إحدى وعشرون سنة من عمرى » .^(٢)

(١) ابن أبي أصيبعة ، ج ٢ ص ١٨ : « كتاب المجموع ويعرف بالحكمة
العروضية منفه وله إحدى وعشرون سنة لأبي الحسن العروضي من غير الرياضيات » .
قارن أيضاً الكتاب عينه ، ج ٢ ص ٥ : « فهرست كتبه : كتاب المجموع مجلد »
(٢) القفطى تاريخ الحكماء ، ٤١٦ . ابن أبي أصيبعة ، ج ٢ ص ٤ ، يسميه
أبا الحسين ، مع أنه في ج ٢ ص ١٨ يدعوه أبا الحسن .

وهذا الجزء المخصص للخطابة في مخطوط أوبسالا يتألف من ١١ ورقة ونصف ورقة، وكل صفحة تحتوى على ١١ سطراً؛ في كل سطر ١٣ كلمة على وجه التقريب. وقد كتب المخطوط بخط نسخي واضح مشكول في القرن السابع أو الثامن الهجرى.^(١)

(١) الأب فنواتى، مؤلفات ابن سينا، رقم ٢٨، من ١٠٣ - ١٠٤.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فِي مَعْنَى
كِتَابِ رِيْطُورِيْقَا

أَيُّ الْبَلَاغَةِ فِي الْحُكُومَةِ وَالْخُطَابَةِ^(١)

الخطابة قوة تكلف الاقناع الممكن في كل واحد
من الأمور المفردة.^(٢)

والاقناع هو تصديق بالشئ مع اعتقاد أنه يمكن أن
يكون له عناد وخلاف.^(٣)

(١) أضيف إلى عنوان المقالة الأولى في مخطوط باريس الذي يحتوي على الترجمة العربية القديمة لريطوريقا ارسطو، صحيفة ١ ب : الريطوريقا / بلاغة في / الحكومة. وقد كتبت في ثلاثة أسطر من أسفل إلى أعلى إلى يسار العنوان .

(٢) هذا هو تعريف الخطابة كما جاء في ارسطو، ١ - ٢ - ١ (١٣٥٥-٢٥٥) «ت.ع. ٣ | ٢٤١ . وقد تناقله فلاسفة العرب وكتّابهم : قارن ابن سينا « ١ - ٥ : ابن رشد ، تلخيص الخطابة (نقلا عن شيخو) ، ٥ : ابن رشد ، ٢١ .

(٣) ابن سينا ، ١ - ١ : البصائر النصيرية ، ١٣٨ - ٧٨ . قارن أيضاً : الفارابي «

إحصاء العلوم ، ٢٦ .

والخطابة تشرك الجدل في أن كل واحد منهما معد نحو
المخاطبة^(١) ، وأنها عامان لجميع المطالب وشاملان لكل شيء ،
وانهما للامتضادات^(٢) ، وتفارقه بأن الجدل يحتفل بالأمور
الكلية فقط ، وهي موضوعاته وعمدتها القياسات الضرورية
الاتجاه ومادتها المقدمات المحمودة في الحقيقة . والخطابة
لا تختص بالأمور الكلية فقط ، بل يكاد أن يكون أكثر
جدواها في الأمور الجزئية والواقعات الاختيارية^(٣) .

والخطيب يكون خطيباً بقوة الخطابة ، وله أن يشاء
غرضاً خارجاً عن قوة الخطابة ، وأما السوفسطائي فليس
سوفسطائياً بالقوة بل بالمشيئة ، والجدلي جدلي بالقوة فقط ،
فليس للجدلي مشيئة خارجة عن مقتضى القوة^(٤) .

(١) في الأصل : الخطابة . ولكن قانون ابن رشد ، تلخيص (تقلا عن
شيخو) ، ٦ : « قال : إن صناعة الخطابة تناسب صناعة الجدل . وذلك لأن
كليهما يؤمن غاية واحدة وهي مخاطبة الغير » ؛ ابن رشد ، ٢٠ .

(٢) أرسطو ، ١ - ١ - ١٢ (١٣٥٥ / ٢٩) ، ت.ع. ٣ / ١ ؛ ابن

سينا ، ١ - ٤ ، ابن رشد تلخيص (تقلا عن شيخو) ، ٩٠ .

(٣) ابن سينا ، ١ - ٢ .

(٤) أرسطو ، ١ - ١ - ١٤ (١٣٥٥ / ١٧) ، ت.ع. ٣ / ١٨ ؛ ابن سينا ،

ويكتفى فيها من القياسات بما يتنع إنتاجه دون ما ينتج بالضرورة، ومن المواد ما يحدد في بادي الرأي الغير المتعقب دون ما يكون محموداً في الحقيقة.

والخطابة منافع في الأمور المدنية أكثر من منافع سائر الصنائع، فان النفوس العامة أسبق إلى الانقياد لها، وأفهم لقتضاها، وكلهم يتعاطون شيئاً منها^(١).

ويجب على من نظر في الجدل أن ينظر في الخطابة. والذين قبل ارسطوطاليس لم يضعوا^(٢) في الخطابة وضعاً منطقياً بل وضعاً عامياً، وفي التي نسميها الخارجات، وإنما تصنيفهم في أحكام خاصة ببعض المدن وبعض الأزمان، مع أنهم لم يستقصوا ثم لم يفرضوا للتعظيـات والتحقيرات شيئاً، وليس عندهم

== ١ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ١٠٠ .

(١) ارسطو ١٠ - ١ - ١ وما بعده (١٣٥٤ / ٣ - ٤) ، ت . ع . ١٩٥١ ؛

ارسطو ١٠ - ١ - ١٢ (١٣٥٥ / ٢١) ، ت . ع . ١٩٥٢ ؛ ابن سينا ١٠ - ١ - ٤١ ؛

ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ٨٠ ، ١٢ .

(٢) في الأصل : « يضعو » بدون « ألف » . وكذلك في جميع الحالات المشابهة .

أكثر من خدع الحكام.^(١)

والخطابة تارة يستعان بها في الدعوة إلى العقائد الآلهية ،
وتارة في الدعوة إلى العقائد الطبيعية بحسب ما يلائم عقول
العامّة ، وتارة في الدعوة إلى العقائد الخلقية ، وتارة في تمكين
الانفعالات النفسية في النفوس نحو الاستعطاف والاستماعة
والارضاء والاضغاب والتحرية^(٢) والتهييب ونحو ذلك ، وتارة
في الخاصيات الواقعة في الحوادث الجزئية التي من شأن
الانسان أن يتولى فعلها . وأكثر جدواها في أكثر الأحوال
وأكثر الناس في هذه . وهي على أقسام ثلاثة^(٣) :

(١) ارسطو ١٠ - ١ - ٢ (١٣٥١ | ١١) ، ت . ع . ١ ب ١٣ ؛
ابن سينا ١٠ - ١ - ٢ ؛ ابن رشد ٢٠٠ ؛ ابن رشد ، تلخيص (تقلا عن شيخو) ٢٧٠ . أما
ما جاء في ابن سينا ٢٠ - ٢ - ٢ وابن رشد ، ٢٥٠ عن « التعظييات والتحقيرات » فقد
بنى على ترجمة غير دقيقة لأرسطو ، ١ - ٥ - ٢ (١٣٦٠ ب ١١) ، ت . ع . ١٥٨ | ١٥٠ .

(٢) التحرييب : التحريش (لسان العرب ج ١ ص ٢٩٥) .

(٣) ارسطو ، ١ - ٣ - ٣ (١٣٥٨ ب ٦ - ٨) ، ت . ع . ٩٦٦ : « فمن الاضطرار
إذاً أن يكون الكلام الريطوري ثلاثة أجناس : مشوري ومشاجري وتثبيتي » .
وقد سار ابن رشد ، ٢٢٠ ، ابن رشد تلخيص (تقلا عن شيخو) ١١٥ ، في أثر الترجمة
العربية القديمة ، أما ابن سينا فقد اختار أن يسمى النوع الثالث « المنافرة » .

الأمور المناقرية

والأمور المشاورية

والأمور المشاجرية

والمناقرية غايتها : مدح و ذم ، ويكون بفضيلة أو

نقيصة ، ويكون زمانه الحال والحاضر . وعساه لا يختص
بزمان دون زمان .

والمشاورية غايتها / : إذن أو منع في نافع أو ضار ^(١) .

ويكون زمانها المستقبل .

والمشاجرية غايتها : شكاية واعتذار عن ظلم أو تعد .

ويكون زمانها الماضي .

فان لم يكن على هذا ، فالقوم أخطأوا ووظنوا ^(٢) .

(١) في الأصل : غير ضار . و « غير » هنا زيادة من الناسخ . قارن

ابن رشد ، ٢٢ : غاية الأول : النافع والضار .

(٢) قد يكون هنا أول نقد يوجهه ابن سينا وهو شاب لم يتجاوز الحادية

والعشرين إلى الترجمة العربية القديمة لكتاب ريطوريقا . وقد أكثر ابن سينا في

الجزء الذي خصصه للخطابة في كتاب الشفاء من نقد هذه الترجمة وكشف فيها أخطاء

كثيرة . والحق أن بعض عبارات الترجمة العربية لهذا الموضع ، كما وصلت اليه لا تؤدى

أى معنى ، انظر : ارسطو ، ١-٣-٤ (١٣٥٨ م ١٩-٢٠) ، ت . ع . ٦ ١٨ =

وجماع الأمور التي يتم بها عمل الخطابة ثلاثة :

القول ، والمقول فيه ، والسامعون .^(١)

والسامعون ثلاثة : خصم ، وحاكم ، ونظار .^(٢)

والتصديق إما واقع لاصناعة ، مثل الشهود والصكوك ،

(٣)

ومنه ما بصناعة وحيلة وهو التصديق الريطوريقي .

والتصديق الريطوريقي يوقفه ثلاث : كيفية سميت القائل

« وقد يتعملون الارب (؟!) أحيانا ، فاذا ذكروا النافعات (؟!) تقدموا فأشاروا في المستقبلات » .

(١) في تلخيص ابن سينا هنا اخلاص بالمعنى الذي تصد إليه أرسطو ١٠ - ٣ - ١

(١٣٥٨ / ٣١ - ١٣٥٨ ب ٢) ، ت . ع . ٦ - ٧ : « الكلام نفسه مركب من ثلاثة :

من القائل ، والمقول فيه ، ومن الذي إليه القول . . . أعنى السامع » ؛ فارد ابن

سينا ، ٢ - ١ : « والخطابة من جهة أخرى تتم بثلاثة : بقائل وقول ومخاطب » ؛

ابن رشد ، تلخيص (تقلا عن شيخو) ١١٤ : « وذلك أن الكلام مركب من ثلاثة

من قائل وهو الخطيب ومن مقول فيه وهو الذي يعمل فيه القول ومن الذين يوجه

إليهم القول وهم السامعون » .

(٢) السامعون عند أرسطو ثلاثة : قاض وعضو في مجلس للشورى ونظار .

وقد أخطأ ابن سينا هنا إذ جعل الخصم من بين السامعين . أما عند ابن رشد ،

تلخيص (تقلا عن شيخو) ١١٤ ، فالسامعون : « إما مناظر وإما حاكم وإما المقصود

إقناعه » . ولست أدري من هو المقصود إقناعه !

(٣) أرسطو ، ١ - ٢ - ٢ (١٣٥٥ ب ٢٥) ، ت . ع . ٣٠ ب ٥ - ٦ ؛

ابن سينا ، ١ - ٥ ؛ ابن رشد ، تلخيص (تقلا عن شيخو) ، ٢٣ - ٢٤ .

وهيئته وهيئة خصمه ، واستدراج السامعين نحو التصديق
والقناعة ^(١) — وهذان من المقنعات الخارجة ، ونفس القول
الريطوريقي المعد نحو إنتاج المطلوب على سبيل الإقناع ^(٢) .
ومن أنواع القسم الأول : فضيلة القائل أو تقيصة خصمه .
فانه إذا اشتهر بالصدق أو القوة على الإقناع أو سائر الفضائل ،
واشتهر خصمه بأضدادها ، زاد ذلك في تصديق قوله . ومنها
تحدى الخصوم واستدعائهم إلى مساواته ، نحو مراهنته أو
إظهار معجزة منه يعجز عنها غيره ويدل على صدق قوله .
ومنها قوته على إطراء قول نفسه وتخصيس قول خصمه وترذيله
واستدعائه إلى فضل تأمل وزيادة تقرر ^(٣) وادعائه أن قوله إنما

(١) « القناعة » كلمة استعملها ابن سينا بمعنى الإقناع عدة مرات في الجزء
المخصص للخطابة في كتاب الشفاء ، واستعملها هنا في هذا الكتيب مرتين .
انظر ص ٢٤ هامش ١ .

(٢) أرسطو ، ١ - ٢ - ٣ (١٣٥٦ / ١ - ٤) ، ت . ع . ٣ ب ١ وما بعده ؛

ابن سينا ، ١ - ٥ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ٢٤٠ - ٢٥٠

(٣) تقرر : نقرت عن الخبر ونقرت عنه : بحثت (أساس البلاغة للزمخشري

طبعة دار الكتب ج ٢ ص ٤٧٠ ، مادة : ن ق ر)

يتضح لذوى الفكر الثاقبة والأذهان السليمة عن وساوس
المضلين ، مثل ما يستعمله جالينوس^(١) الذى يتكلم فى الطب .
ومنها استشهاده بالثقافات وحافظه وأيمانه . ومنها صورته وهيبته
عند القول وكيفية صوته ، وكيفية إشاراته .

١٤ وأما استدراج السامعين فيكون بالأقاويل الانفعالية التى
توقع فى نفوسهم محبة له أو ميلا إليه أو طمعاً^(٢) فيه أو غضباً
وسخطاً على خصمه .

فلهذه المعانى يجب أن يعرف الريطوريقى الأخلاق والفضائل .
ويجب أيضاً أن تعرف الانفعالات وكيف ومماذا تكون .^(٣)

(١) عن جالينوس ، أنظر القهرست ، ٢٨٨ - ٢٩١ ؛ القطنى ، ١٢٢ - ١٢٢ ؛
ابن أبى أصيبعة ، ج ١ ص ٧١ وما بعدها . كان جالينوس فصيحاً بليغاً وكان يحاول
أن يكتب لهجة أتينية تلائم عصره (القرن الثانى بعد الميلاد) ولكنه كان يعيل
إلى الفخر وإلى تقد غيره من الأطباء . ويذكر ابن أبى أصيبعة (ص ١٠٣) أنه كان
لجالينوس كتاب فى الأدوية المكتومة التى كنى عنها فى كتبه ورمزها . وربما كان
ابن سينا هنا يشير إلى هذا الكتاب . وقد نقله إلى العربية حنين بن اسحق وفسره
لأبى جعفر محمد بن موسى .

(٢) فى الأصل : طبعاً .

(٣) فى الأصل : يكون

ولهذا تكون الخطابة مركبة من الجدل والخلق^(١).

وأما نفس القول الموقع للتصديق فينتقسم قسمين :
ضمير وتمثيل ، كما في الجدل : قياس واستقراء ، وفي العلوم :
تعليمات بالأمثلة وقياسات كلية .

والضمير^(٢) هو أن لا يصرح في القول بكلماتي مقدمتي
القياس ، بل يقتصر على الصغرى ويطرح العظمى لبيان

(١) أرسطو ، ١ - ٢ - ٧ (١٣٥٦ / ٢٥ - ٢٧) ، ت . ع . ٣ ، ب ٢٦ - ٢٧ ؛
ابن سينا ، ١ - ٥ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ٢٥ .
(٢) تعني كلمة إثنوميا في اللغة اليونانية فكرة أو دليلا .
وقد عرف أرسطو ، أنالوطيقا الأولى ، ٢ - ٢٧ ، الاثنوميا بأنه « قياس
مركب من مقدمات محدودة أو من علامات » . أما تسميته بالضمير هند فلاسفة
العرب فتعتمد على أن مقدمته الكبرى محذوفة ، « فيكون القياس ضرورة ضميرا
أي محذوفاً لإحدى مقدمته وبذا سمي ضميرا إذ كانت إحداها مضمرة » (ابن رشد ،
تلخيص) (نقلا عن شيخو ، ٨٦ - ٨٧) . قارن أيضا النجاة ، ٥٨ - ٥٩ ؛ البصائر
النصيرية ، ١٢٧ . ولكن سيتون في المجلة السكلاسيكية CR ، يونيو ١٩١٤ ،
يقول عن كلمة ἀτελής إنها إما زيف دخيل على تعريف أرسطو وإما أنها
تدل على قوة الاثنوميا لا على شكله وكيفية تكوينه . قارن أيضا روس ، أرسطو ،
٣٢ وما بعدها (باللغة الانجليزية) ؛ أرسطو ، ريطوريقا ، ترجمة سنت هيلير ، ج ٢
ص ٣٤٥ - ٣٧٦ (باللغة الفرنسية) .

الكذب فيها وظهور معاندها، بل إن صرح بها صرح بها مهملة، فتكون أيضاً كأنها لم يصرح بها. إذ من حق القياس أن تكون العظمى من الأول أو ما ترجع إليه كليات كلها، فإذا لم تكن كلية كانت كالطرحه أصلاً، ويكون القياس كأنه لا قياس. وأما القول الريطوريقي فليس الغرض فيه ضرورة الانتاج بل إقناعيته. والاقناع يحصل بالضمير. والضمير ليس يكون أبداً في القياس من مقدمات حمليّة، بل قد يكون باطراح المستثناة في الشرطيات، وذلك أليق فيما يراد به التوييح لا التثبيت.

ومثال الضمير قول القائل: هذا الشاب متردد في ظلمة الليل، فهو إذا منتهز لفرصة التلصص. فإن هذا القول القياسي ناقض العظمى ومضمورها. ولو أظهر فقيلاً: وكل متردد في ظلمة الليل منتهز لفرصة التلصص، لظهر كذبه وخذس عناده. فبطلت فائدة القناعة^(١).

وأما التمثيل^(١) فيكون إما لاشتراك في معنى عام ، وإما لتشابهه / في النسبة . والاشتراك والتشابه ربما كانا في الحقيقة ، وربما كانا بحسب الرأي الذائع ، وربما كانا بحسب ظاهر الرأي الغير المتعقب . وربما كان ما ليس منه بالحقيقة بل لاشتراك الاسم فقط إلا أنه غير مطلع عليه بحسب بادي الرأي الغير المتعقب .

والضمير هاهنا كالقياس كان في الجدل ، والتمثيل كالأستقراء كان في الجدل . والتمثيل هو الذي يسميه فقهاء زماننا قياساً . ومن أصحاب الخطابة من يطرح التمثيل ويقتصر على الضمير^(٢) . والروافض والداودية^(٣) من نفاة القياس في

(١) عن التمثيل . انظر ارسطو ، انالوطيقا الأولى ، ٢ - ٢٤ ؛ ابن سينا ، ١ - ٦ ؛ ابن رشد : تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ٨٩ . قارن أيضا النجاة ، ٥٨ ؛ البصائر النصيرية ، ١٣٤ - ١٣٦ .

(٢) ارسطو ، ١ - ٢ - ١٠ (١٣٥٦ ص ٢٣) ت . ع . ٢١ ٢٤ ؛ ابن سينا ، ١ - ٢ .

(٣) الداودية : هم أتباع أبي سليمان داود بن علي بن داود بن خلف وهو أول من استعمل قول الظاهر وأخذ بالكتابة والسنة وألفى ما سوى ذلك من الرأي والقياس . وكان فاضلا ورعا وتوفي سنة سبعين ومائتين (الفهرست ٢١٦) =

صناعة الفقه يسلكون هذا السبيل .

وأقوى التمثيل ما كان المعنى المتشابه به هو الموجب للحكم
في الشبيه .

فهذه عدة الأمور المقنعة ، ما كان منها خارجاً عن نفس
الأمر ، وما كان منها مناسباً لنفس الأمر .

وكثير من الناس مقتصر من المقنعات على المقنعات
الخارجية ويهجر المقنعات المناسبة ، كأكثر العامة في أكثر
عقائدهم ، فانهم أخذوها عن واضعيها ، لاستعمال واضعيها
معهم مقنعات خارجة ، كالتنسك والتعفف ثم المعجزات القولية
والعملية ، واطمأنوا اليها ونهوا عن استعمال المقنعات المناسبة
فيها واطرحوها . وكثير من أوائل الخطباء كان على ضد هذه
السيرة وكان يأنف أن يستعمل في الاقتناع غير المقنعات
المناسبة .

== وقد لقبه ابن النديم بالأصفهاني أما ابن خلكان فسماه الأصبهاني وذكر كذلك
أنه كان يعرف بالظاهري وأن أتباعه كانوا يسمون بالظاهرية (وفيات الأعيان

وأما صاحب المنطق^(١) فإنه يرى، ونعم ما يرى، أنه ينبغي أن يستعمل في الخطابة جميع أنحاء الأمور المقنعة، إذ الغرض فيها ليس تحقيق البيان بل الاقتناع بما يوصل إليه به كيف كان. وينبغي أن يبحث أولاً/ عن المقنعات الداخلة في نفس الأمر المناسبة له بحثاً أكثر استقصاء من هذا.

(١) صاحب المنطق هو أرسطو طبعاً . وينسب إليه ابن سينا (هنا وفي الشفاء) وابن رشد هذا الرأي . فيقول ابن رشد ، تلخيص (نقلاً عن شيخو) ، ص : ٧ ورأى من رأى أن استعمال جميع الأشياء التي لها تأثير في التصديق في تثبيت الأشياء التي يراد تثبيتها بطريق الخطابة هو الصواب ، ، قارن أيضاً ابن رشد ، ص ٢٠ . ويقول ابن سينا ، ١ - ٢ : « وكان مذهب الخطباء في ذلك العصر مذهبين : مذهب تختص به بلاد من بلادهم يسوغ للخطيب استعمال كل مقنع من العمود ومن الحيلة ومن النصرة ، ومذهب يحظر ذلك كله ويحرمه ولا يسوغ أن يشتغل بشيء عدا القول المقنع . والصواب هو المذهب الأول » . وسبب ظهور مثل هذا الرأي عند فلاسفة العرب أن المترجم إلى العربية أخطأ في فهم أرسطو ، ١ - ١ - ٥ (١٣٥٤ | ٢١ - ٢٤) . فأرسطو يقول إن الناس جميعاً يرون تحريم الكلام في الخارجيات ، غير أن بعضهم يرى وجوب النص في القوانين على ذلك ، أما البعض الآخر فإنهم يقنعون بما جرت به العادة عندهم ويحرمون الكلام في الخارجيات كما تفعل محكمة الأريوس باجوس . وكلا الفريقين مصيب في رأيه . أما في الترجمة العربية (١ ب ٢١ - ٢٣) فإنا نجد : « فإن أهل المواضع في ذلك فريقان : فمنهم من يرى أنه ينبغي أن يخلص على السنين هذا التلخيص ، ومنهم من يمتنع ويمنع من ذكر شيء خارج عن الأمر نفسه ، كما يمنع أهل أريوس فاغوس . وذلك صواب من أي أوامك » .

وابتدى منها بالضمائر فنقول :

إن القوانين التي بها يتوصل إلى صنعة ضمائر على مطلوب من المطلب إما قوانين لا يتهيأ أن توجد أجزاء القياس ، وتخص في هذا الموضوع باسم «المواضع»^(١) ، ومنها قوانين تهيأ أن تكون بنفسها أجزاء القياس ، وتسمى في هذا الموضوع «أنواعاً»^(٢) . وهي إما أشياء واجبة ومجموذة في بادي الرأي ، وهي أقول كلية توجد مبهمة مطلقة عن الجهات . ومنها ذلائل^(٣) :

(١) أرسطو ، ١ - ٢ - ٢٢ (١٣٥٨ / ٣١ - ٢٢) ، ت . ع . ١٦ : « وقد اعنى بالأنواع (εἶδη) تلك التي تكون عن الأجناس المفردة في القضايا الخواس ، وبالمواضع (τόποι ، loci communes) تلك العوام للكل بحال واحدة » ، ابن سينا ، ١ - ٧ : « والأنواع هي التي يختص نفعها في أمر جزئي من موضوعات الخطابة ، والمواضع هي التي يشترك في الانتفاع بها جميع المواضع بالشركة » ، ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ٢٩ - ٣٠ ، لاسيما ص ٣٠ : « المواضع لا يؤلف منها قياس في صناعة مخصوصة إذ ما يتصور منها هو عام لأكثر من صناعة واحدة . وأما الأنواع فهي التي تؤلف منها المقاييس التي تلتئم منها الصناعة التي تلك الأنواع مخصوصة بها » .

(٢) استعمل أرسطو كلمة σημεία للإشارة إلى العلامات عامة ، ثم قسم العلامات إلى علامة ضرورية وهذه خصها باسم تعريون ولم يجد للقسم الثاني إسما خاصا .

وهي التي إذا وجدت فقد وجد محمول في موضوع ، ولا تكون
أخص من الموضوع ، ولكن ربما كانت أخص من المحمول .
ومنها علامات^(١) : وهي كالدلائل ، إلا أنها إما أعم من المحمول
والموضوع جميعاً ، وإما أخص منهما جميعاً .

مثال الضمائر المأخوذة من المحمودات : « فلان زنى^(٢) » ،
فينبغي أن يعاقب .

ومثال الضمائر المأخوذة من الدلائل : « ان هذه الجارية
قد ولدت » فإذا قد وطئها رجل .

والا ترجمت كتب أرسطو إلى اللغة العربية استعمال مترجم انوطيقا الأولى
٢ — ٢٧ كلمة العلامات والدلائل تقمرون ، أما مترجم الخطابة ١ — ٢ — ١٥ ، ١٦
فاستعمل الدلائل والرواسم للإشارة إلى العلامات عامة وسمى العلامة الضرورية
« دلالة » .

أما في ابن سينا فنجد أن الدليل أو الدليل بالتسمية الخاصة يقابل العلامة
الضرورية (تقمر يون) ، أما العلامة فتطلق على ما سوى ذلك . ويقول ابن رشد ،
تفخيص الخطابة (تقلا عن شيخو) ، ٨٨ — ٨٩ : « والدلائل التي تكون في الشكل
الثالث والثاني تخص باسم العلامة وما كان منها في الشكل الأول يخص باسم الدليل .
والذي في الشكل الثاني هو أخص باسم العلامة . من الثالث . كما أنه ما كان من
ذلك في الممكنة الأكثرية يخص باسم الأشبه وإن كان في الممكنة على التساوي
خص باسم الضمير المشتبه » أو المشبه .

(٢) في الأصل : زنا

ومثال الضمائر المأخوذة من العلامات : « ان هذه الجارية قد حاضت ، فاذن هي حامل » .

والدلائل ربما كانت عللا وربما كانت معلولات وربما كانت مضافات ، وربما كان الدليل عارضاً في الشيء ولا يعرض فيه الا بعد تهيوئه لعارض آخر ، مثل يياض البول في الحمى الحارة الحادة ، فانه يدل على حدوث السرسام^(١) أو سائر علل الدماغ .

وقد قيل إن الضمير ينقسم أولاً قسمين : الكائن من محمودات ، والثاني من الدلائل^(٢) . ثم الدلائل صنفان : علامات ، وكائن من / الأمر الأشبه . والعلامات ما كان يتم بالشكل الأول فهو أتمها ويسمى الأمر الأشبه^(٣) . وباقي الشكلين الآخرين يسميان علامة .

(١) السرسام : ورم في حجاب الدماغ تحدث عنه حتى دائماً وتنبعها أعراض رديئة كالسهر واختلاط الذهن وغير ذلك ، وهو فارسي مركب من السر وهو الرأس والسام وهو الورم .

(٢) الدلائل هنا تقابل العلامات عامة . انظر ص ٢٨ هامش ٢

(٣) الأمر الأشبه يقابل هنا تفريريون

وأما التمثيلات^(١) فهو أن ينقل حكم من موضوع ما إلى شبيهه به على الحقيقة أو في الظاهر ، بالمعنى ، أو باشتراك الاسم بعد أن لا يكون ظاهراً في بادي الرأي . وذلك المعنى إما كلي يحمل عليهما ، وإما تشابه في النسبة ، وهى إما مفصلة وإما موصلة .

وعناد التمثيل فهو بإيراد شبيه ليس فيه ذلك الحكم ، أو ببيان أن المعنى المتشابه به ليس بعلة للحكم ، بل هناك علة أخرى أوجبت التشابه .

والضمائر والتمثيلات يحتاج إليها أيضاً في المقنعات الخارجة ، إذا أريد إبانة أنها مقنعة ، أو أريد إبانة وجودها مثلاً ، كما لو أراد القائل أن يبين عن فضيلة نفسه ، أو أراد أن يستدرج السامعين إلى قبول قوله ، أو يحدث في أنفسهم انفعالا يتبادرون له إلى قبول قوله .

(١) اظفر س ٢٥ هامش ١ وقارن أيضا أرسطو ، انالوطيقا الأولى ،

٢ - ٢٤ ؛ النجاة ٥٨٠ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ٨٩ - ٩٠ ؛

البصائر النصيرية ١٣٤ - ١٣٦ .

والمواضع الجدلية نافعة لها هنا أيضاً كإباً .

وليكن هذا كافياً في القول على الأصول الكلية

في الخطابة .

في وضع الأنواع الجزئية من الأقاويل
الخطابية في مشورات

فينبغي أن نرشد إلى الأنواع الجزئية منها فنقول :

إذا كانت الخطابة تقنع في الأمور الآلهية ، وفي الأمور

الطبيعية ، والأمور الخلقية ، وفي تقرير الانفعالات النفسانية

في الأنفس ، وفي الأمور المشاورية والمشاجرية والمنافرية ، ثم

كانت الأمور الآلهية والطبيعية تختلف عقائد أهل المدن فيها

ويحملهم / واضع السنن منها على أساليب متغايرة لم يتأت (١)

أن يحصى فيها المقدمات الكلية التي ينتفع بها فيها على

سبيل الخطابة .

والأمور الخلقية أقصى غاية الخطيب فيها أن يحمل على

(١) في الأصل : يتأت

اقتنائها أو يصرف عنها، فهي داخلة في الأمور المشاورية .
فإذا مهدنا في المشاورات مقدمات ينتفع بها نحو الاذن
ومقدمات ينتفع بها نحو المنع اكتفى بذلك فيها .

فإذاً ، الذي ينبغى لنا أن نحصى من الأنواع الخاصة به هو
الصنف الذي يراد به تقرير الانفعالات ، والصنف المشاوري ،
والصنف المشاجري ، والصنف المناصري .

ومن أجل أن هؤلاء كلهم يشتركون في الخير والشر ،
عظيم أو يسير أو قبيح أو حسن أو عدل أو جور ، فلا بد منها .
والمشاوري إذ كان يتكلم في الممكنات فيمنع أو يطلق
ويقول لم يك^(١) هذا قط أو لا يكون ، فمن الواجب أن تكون
عنده مقدمات في أنه ممكن أو غير ممكن ، أو أنه كان أو لم يكن .

ولنبداً منها بالمشاوري فنقول : إن الأمور المشاور فيها ،
منها ما يعم نفعها المدينة ، ومنها ما يخص ببعض الناس .^(٢)

(١) لم يك - في الأصل : لديك . وقد كتبت « ليا » أولاً « لاما » ثم صححت .

(٢) ابن رشد ، ٢٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص الخطابة (نقلا عن شيخو) ، ١٢٠ :

« والأمور التي يشير بها الخطيب منها ما يشير به على أهل مدينة بأسرهم ، ومنها ما
يشير به على واحد من أهل تلك المدينة أو جماعة » .

واللواتى يعم نصفها خمس : المشورة في العدة ، وفي الحرب
وفي المسالمة ، وفي رعاية البلد ، وفي دخل المدينة وخرجها ،
وفي وضع السنن .^(١)

والمشير في أمر العدة^(٢) ينبغي أن يكون خبيراً بالغللات
والنفقات في كتبها ، حتى إن نقصت دبر في إكمالها ، وإن زادت
دبر في إحرازها وإعدادها لأوقات النفاة ، وبأهل المدينة من
البطالين والمسرفين لينحى البطالين عنها أو يحماهم على الحرف
ويردع المسرفين عن إسرافهم . وينبغي مع ذلك أن يكون

(١) أرسطو ١٠-٤-٧ (١٣٥٩ م ٢٠-٢٢) ، ت.ع. ١٩٧-٢٠
المقصود بالعدة هنا موارد الدولة من ضرائب ومكوس وكل ما يدخل تحت
اسم «ميزانية» أو «مالية» الدولة الآن . والمقصود برعاية البلد أو حفظ البلد
الدفاع عنه ، وقد عبر ابن رشد ٢٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ٩٢٠
عن ذلك بحفظ البلد مما يرد عليه من خارج . والمقصود بدخل المدينة وخرجها
صادراتها ووارداتها وكل ما يتعلق بتجارتهما الخارجية ، وقد تكون الترجمة
العربية أوضح إذ تقول : فيما يدخل ويخرج . وقد حاد ابن رشد عن سنته التي
سلكها وهي السير في أثر الترجمة العربية فجعل وضع السنن «التزام السنن» .

(٢) أرسطو ، ١-٤-٨ (١٣٥٩ م ٢٣-٢٢) ، ت.ع. ٢١٦-٢١٧ م ١٠ ليس
في الأصل اليوناني شيء عن البطالين والمسرفين ، إنما ذلك خطأ من المترجم رده
ابن سينا ، ١-٢ ؛ وابن رشد ، ٢٥ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢١ .

قد عرف الأخبار والحكايات القديمة في مثل هذه العارضة .
وأما في / المقاتلة والمصالحة^(١) فينبغي أن يكون عارفا بقوة
الأمر وقدره وعاقبته ، وحال مدينته في السلاح والبسالة
والمحاربات الخاصة والدواب والعدة ، وأن يقايس بين جند
أهل المدينة وجند العدو في الحال وفيما يتأدى إليه ثانی الحال
من العدة والعدة وأن يتأمل حال من في تخوم مدينته وربضها
وما يكاد ينالهم من المكروه مما يفضي ضرره إلى أهل المدينة
وما فيهم من البأس ، وينبغي أن يكون خبيراً بقصص الحروب
في بلدته وغيرها ، وإلى مال كل نوع منها . فان الشبهيات يمكن
أن تجرى على حدو الشبهيات .

وأما في حفظ البلاد فينبغي أن يكون المشير خبيراً بمقدار
حفظ المدينة ووجه حفظها والثغور والمحارس فيها وبعدد
الحفظة ، فيزيد أو^(٢) ينقص ، ونياتهم ، حتى إن كان منهم غدار

(١) ارسطو ، ١ - ٤ - ٩ (١٣٥٩ - ٢٣٣٠ / ١٣٦٠ هـ) ، ت . ع . ٧

٣ - ١٠ ؛ ابن سينا ٢ - ١ ؛ ابن رشد ، ٢٣ ؛ ابن رشد تلخيص (تقلا عن
شيخو) ، ١٢١ . ليس في الأصل اليوناني ذكر لقوة الأمر وقدره وعاقبته ، ولكن
هذا خطأ وقع فيه المترجم ، وسار وراءه ابن سينا وابن رشد .

(٢) في الأصل : ان .

مطابق للعدو نحاه واستبدل به ، وإن كان منهم نصوح أشار
بإكرامه .^(١)

ويعرف مبلغ قوت المدينة ووجه احرازه .^(٢)

وأما في الدخل والخرج ، فإنه يختلف في أهل مدينته بحسب
الأغنياء والفقراء والمتوسطين .^(٣)

وأما النظر في وضع السنن فإنه أعظم هذه الأقسام جدوى

(١) أرسطو ١٠ - ٤ - ١٠ (١٣٦٠ / ٦ - ١١) ، ت. ع. ٧٠ ص ١٠ - ١٣ ؛
ابن سينا ٢ - ١ ؛ ابن رشد ٢٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٢٠
ليس في الأصل اليوناني إشارة إلى غدار أو نصوح ، وإنما هذا خطأ وقع فيه المترجم
وسار وراءه ابن سينا وابن رشد .

(٢) أرسطو ١٠ - ٤ - ١١ (١٣٦٠ / ١١ - ١٥) ، ت. ع. ٧٠ ص ١٤ ؛
ابن سينا ٢ - ١ ؛ ابن رشد ، ٢٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن
شيخو) ، ١٢٢٠ .

(٣) يقول أرسطو ١٠ - ٤ - ١١ (١٣٦٠ / ١٥ - ١٧) :

πρὸς δύο γὰρ διαφυλάττειν ἀναγκαῖον ἀνεγκλήτους τοὺς
πολίτας, πρὸς τε τοὺς κρείττους καὶ πρὸς τοὺς εἰς ταῦτα
χρησίμους.

أما الترجمة العربية (٧ ب ١٧) : « فإنه قد يحتاج المرء إلى أن يحفظ أهل مدينته
لأمرين: للنافضل وللدوى الغنا منهم » فهي ترجمة غير دقيقة. فأرسطو يقول: لأن هناك
صنفين من الناس يجب على المشير أن يحمل مواطنيه على أن يكونوا مبرئين من كل لوم
نحوهم : وهم الأقوياء والنافعون في هذه الأمور والأغراض التي مر ذكرها كالتجارة
مثلا . وقد اكتفى ابن رشد بترديد الترجمة العربية ، أما ابن سينا فن الواضح أنه
ضل السبيل (أنظر الهامش السابق) .

وأفدحها قياماً به^(١)، فينبغي أن يكون المشير فيه عارفاً بأنواع
المدنيات الأربع^(٢)، والأحوال الخاصة بوحدة واحدة منها،
صلاحها وفسادها.

وهذه الأربع منها الديمقراطية^(٣)، وهي التي يتساوى فيها
أهلها، فاضلهم ودينهم في استحقاق المقوبات والكرامات
والرياسات. وتكون الرياسة فيها لمن أجموا على ترويسته^(٤)

١٦

(١) ارسطو، ١ - ٤ - ١٢ (١٣٦٠) ١٨ وما بعده، ت. ع. ٧ ص ١٨ وما بعده و
ابن سينا ٢ - ١؛ ابن رشد، ٢٥؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو) ١٢٣٠.
(٢) ابن سينا، ٢ - ١: «وأصناف السياسات... أربعة، تنسب إلى ستة». وهذا
يطابق قول ارسطو في كتاب السياسة، ٣، ٧ (١٣٧٩ - ٥ - ٦) ترجمة لطفى
السيد باشا، ٣ - ٥ - ٤ ص ١٩٩؛ ارسطو، ٤ - ٢ (١٣٨٩) ٢٦ - ٢٩ ص
ترجمة لطفى السيد، ١ - ٢ - ٦، ص ٣١١: ان هناك «ثلاثة أنواع للدساتير الخالص،
الملوكية والارستقراطية والجمهورية، وثلاثة أنواع آخر هن زينغ للاولى، فالطغيان
للملوكية والأوليغرشية للاستقراطية والديماغوجية للجمهورية». قارن ارسطو،
علم الاخلاق إلى نيقوماخوس، ٨ - ١٠ - ١ - ٣، ترجمة احمد لطفى السيد باشا،
ص ٢٥٤ - ٢٥٥.

(٣) ارسطو، ١ - ٨ - ٣ (١٣٦٥) ٣١ - ٣٢، ت. ع. ١٣ ص ٣.

(٤) جاء في لسان العرب، مادة: وأس (ج ٧ ص ٣٩٥): قال الأزهرى
وروسوه على أنفسهم. قال وهكذا رأيت في كتاب الليث. قال والقياس رأسوه
لاروسوه.

أوروسه رئيسهم الأول^(١).

ومنها خساسة الرياسة : وهي التي تكون بسبب زيادة اليسار^(٢) . وتنقسم إلى رياسة التغلب : وهي أن تكون الرياسة فيها لمن يغلب بيساره ، وإلى رياسة القلة : وهي أن لا تكون الرياسة بالتغلب بل يروس من احتيج إلى يساره^(٣).

(١) لا يوجد في الأصل اليوناني ولا في الترجمة العربية ما يبرر كلام ابن سينا هنا عن رئيس ينصبه الرئيس الأول .

(٢) أرسطو ، ١ - ٨ - ٤ (١٣٦٥ - ٣٣) : $\delta\epsilon\ \epsilon\nu\ \eta\ \sigma\iota\ \alpha\pi\omicron\ \tau\iota\mu\eta\mu\acute{\alpha}\tau\omega\nu$. ت . ع . ١٣ ب ٣ - ٤ : « وأما خساسة الرياسة فانها التي تسلط فيها المتسلطون بأداء الأتاوة » . أخطأ المترجم هنا فان كلمة $\tau\iota\mu\eta\mu\alpha$ تشير إلى النصاب الذي لا بد منه الاشتراك في أعباء الحكم . وقد سار وراء هذه الترجمة العربية ابن سينا ، ٢ - ١ ؛ وابن رشد ، ٢٩ ؛ ابن رشد ، تلخيص (تقلاعن شينخو) ، ١٥٩ : « وأما خسة الرئاسة فهي التي يتسلط فيها المتسلطون على المدنيين بأداء الأتاوة والتغريم ، لا على جهة أن تكون نفقة للحماة والحفظة ولا عدة للمدينة ، على ما عليه الأمر في السياسات الأخر ، بل على جهة أن تحصل الثروة للرئيس الأول . فان جعل لهم حظاً من الثروة كانت رئاسة الثروة . وإن لم يحمل لهم حظاً من الثروة كانت رئاسة التغلب وكانوا بمنزلة العيد للرئيس الأول » . وهذا يوافق ما يقول أرسطو في كتاب الأخلاق ، ٨ - ١٠ - ٣ ، ترجمة لطف السيد باشا ، ج ٢ ، ص ٢٥٥ : « ويغلب أيضا أن تغلب الحكومة من الارسطقراطية إلى الأوليفارشية بفساد الرؤساء الذين يقتسمون بينهم الثروة العامة ضد كل عدل ويخصون أنفسهم إما بجميع أموال الأمة العمومية وإما على الأقل بالجزء الأعظم منها .

(٣) ابن سينا ، ٢ - ١ : « والثالثة تسمى سياسة القلة . إذا أخذت مع التغلبية سمي الأمر الذي يعمها سياسة الخسة » .

ورياسة التغلب لا تثبت إذا كثر فيها الرءوساء ؛ وأما
رياسة القلة — ما دامت رياسة القلة — فلن تضيرها كثرة
الرءوساء ، اللهم إلا أن تنتقل إلى رياسة أخرى .^(١)

ومنها وحدانية الرياسة : وهي أن يكون غرض الرئيس
فيها طاعة الرعية وعبوديتهم ، ويتمكن من ذلك بفضيلة فيه
من بسطة جسم أو تدبير يحفظهم به عن العدو ، وتقوم في
عوارضهم ، أو بالآرث . ويكون الغرض فيها الكرامة ، ومهما
اتفق أن كثر^(٢) فيها الرءوساء لم يثبت أن تفسد وتنتقل إلى
رياسات أخرى لا سيما التغلبيية .^(٣)

ومنها الاسطوقراطية^(٤) ، وهي الرياسة الفاضلة الحكيمة :

(١) في الأصل : كثرت .

(٢) ابن سينا ٢ - ١ : « وسياسة القلة ما دامت سياسة قلة فقط لا يضرها
ازدحام الرءوساء » .

(٣) أرسطو . ١ - ٨ - ٤ (١٣٦٥ ب ٢٧ - ١٣٦٦ ٢٤) .

وحدانية الرياسة ترجمة حرفية لكلمة *μοναρχία* . وقد قسمها
أرسطو إلى : (١) ملكية دستورية و (٢) طغيان ، وقد عبر المترجم العربي عن
الطغيان بالفتنة . وقد اضطرب تعليق ابن سينا هنا لأنه لم يتبين بوضوح هذه التفرقة
بين الملكية الدستورية التي لا تبغى الاستعباد ، والطغيان الذي لا يتجه صوب الكرامة .

(٤) أرسطو . ١ - ٨ - ٤ (١٣٦٥ ب ٢٣ - ٢٧) ، ت . ع . ١٣ ب ٤ - ٧ : « وأما
جودة التسلط فهي التي (تكون على) طريق الأدب ، أعني المطلعة للسنة ، فان =

وهي أن يكون الرئيس أزيد الأمة فضيلة، وتكون صراتب القوم بحسب فضيلتهم، إما الفضائل النفسانية، وإما الفضائل في الصناعات . فيكون فيها رئيس المدينة أفضليهم وأحكمهم وأتقاهم . ثم تتشعب دونه الرياسات ، فتكون رئاسة الصناع لأفضليهم في الصناعة وأبصرهم بأتمحاء الصناعة وأحسنهم معاملة فيها ؛ ورئاسة حفظة المدينة لأشجعهم وأعرفهم بأحوال المقاتلة . ثم تتشعب أيضاً تحت كل واحد ممن هو دون الأول ورياسات أخر حتى ينتهي إلى أفناء^(١) الناس فلا يكون في هذه المدينة واحد إلا / وله تقدم وتأخر محدود بحسب فضيلته ونقصانه في بابه .^(٢)

وهذه الرياسة إن تركبت بحسب فضيلتي العلم والعمل

الذين يشيرون بالسنن يتسلطون بجودة التسلط ، لأن هؤلاء لا محالة يرون فرهة ذوى حزم . ولهذا المعنى سميت هذه المدينة بهذا الاسم . قارن الفارابي ، احصاء العلوم ، ٦٦ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٥٩ ؛ ابن رشد ، ٢٩ .

(١) أنظر الزمخشري ، أساس البلاغة ، مادة : ف ن و (طبعة دار الكتب) : تقول أفناء الناس يهرعون إلى فنائه .

(٢) ابن سينا هنا ينقل عن كتاب الفارابي ، رسالة في آراء المدينة الفاضلة ،

ص ٤٤ وما بعدها .

سميت سياسة الاختيار^(١). وهذه السياسة مقتدية بالسياسة
الالهية في ترتيب العالم في أجزائه وبدن الانسان في أجزائه،^(٢)
وليس فيها شيء معطل لا فائدة فيه. وهذه السياسة قلما
توجد في العالم^(٣)، وإن وجدت فمسيراً، ما تنقل. فان
انقلعت، انقلعت إلى سياسة الكرامة، ثم إلى سياسة
التغلب. وهذه السياسة يمكن أن يتولاها عدة، ويكون
جماعتهم كنفس واحدة، لأنهم إنما يأمون نحو غرض واحد.^(٤)
فهذه هي المدنيات البسيطة. وأفضلها سياسة الملك^(٥)،
ثم سياسة الاختيار، ثم سياسة الكرامة، وأخسها سياسة

(١) ربما كان هنا تحريف، وكان علينا أن نقرأ «سياسة الأخيار»؛ غير
أن هذا التعبير، «سياسة الاختيار»، ورد أكثر من مرة في هذا الكتيب.
(٢) الفارابي، رسالة في آراء أهل المدينة الفاضلة، ٥٤.
(٣) ابن رشد، تلخيص (تقلا عن شيخو)، ١٥٩؛ ابن رشد، ٢٩؛ والثانية رئاسة
الأخيار وهي التي تكون أفعالها فاضلة فقط. وهذه تعرف بالامامية. ويقال إنها
كانت موجودة في الفرس الأول فيما حكاه أبو نصر.
(٤) الفارابي، رسالة في آراء أهل المدينة الفاضلة، ٦٣؛ وكذلك إن اتفق
منهم جماعة في وقت واحد، إما في مدينة واحدة، وإما في مدن كثيرة، فان جماعتهم
كملك واحد، ونفوسهم كنفس واحدة.
(٥) في الأصل: الملك الملك

التغلب ، ثم سياسة القلة ، ثم السياسة الجماعية ^(١) . وقد يتركب من هذه السياسيات مدنيات .

كما أن السياسة الموجودة في بلادنا هي مركبة من سياسة التغلب مع سياسة القلة مع الكرامة وبقية من السياسة الجماعية وإن وجد فيها شيء من سياسة الاختيار فقليل جداً ^(٢) .

فينبغي أن يكون المشير بالسنن عارفا بهذه المدنيات ، وبأنها بأى الأحوال تتغير ، وإذا تغيرت واحدة منها لحالة معلومة فالى أى سياسة تنتقل ، وأن يعلم أن الفساد فى المدنيات قد يكون من أهلها إذا سهوا جداً أو نوقشوا جداً ،

(١) ارسطو ، علم الاخلاق الى نيقوماخوس ، ٨-١٠ ، ١-٣ ، ترجمة احمد لطفى السيد باشا ج ٢ ص ٢٥٤ - ٢٥٥ ؛ ارسطو ، السياسة ، ترجمة احمد لطفى السيد باشا ، ص ٣١١ : « على هذا يكون الطغيان أسوأ الحكومات بما هو أبعدها عن الحكومة الفاضلة ، ثم تجىء الأوليفرشية . . . وأخيراً الديماغوجية وهى التى يمكن أن تطاق من بين الحكومات الفاسدة » .

(٢) ألف ابن سينا كتاب المجموع أو الحكمة العروضية فى بخارى فى زمن سلطانها نوح بن منصورالذى تولى الملك من سنة ٣٦٦ هـ إلى سنة ٣٨٧ هـ . أنظر : القفطى ، تأريخ الحكماء ، ٤١٦ ؛ ابن خلكان ، وفيات الأعيان ج ٥ ص ١٢ (طبعة احمد فريد رفاعى)

وقد يكون من المتسلطة عليها .^(١)

وأما المشورة في / الأعداء فان الأخبار المسطورة المدونة
تنبئ عنها .^(٢)

فهذه هي أنواع المشورة في الأمور العظام .

وأما اللواتي تخص واحداً واحداً من الناس أو طائفة
منهم في خاص الأمور من غير أن يحم نفعها المدينة ، ويراد
بها ترهيب وترغيب وحض ومنع^(٣) ، فهي ما نريد أن نقصه ،
فنقول :

إن المشير يشير لغاية هي التي تظن خيراً ، أو تكون على
الحقيقة خيراً . وبأسباب موصلة إليها وهي اللواتي تسمى

(١) أرسطو ، ١ - ٤ - ١٢ (١٣٦٠ | ٢١ - ٢٥) ، ت . ع . ٧ ب ١٩ - ٢٣ ؛

ابن سينا ، ٢ - ١ ؛ ابن رشد ، تلخيص (تقلا عن شيخو) ، ١٢٣ ؛ ابن رشد ، ٢٥ .

(٢) أرسطو ، ١ - ٤ - ١٣ (١٣٦٠ | ٣٥ - ٣٧) ت . ع . ٨ | ٧ - ٨ ؛

«وأما أصناف المشورة في الأعداء فان القصص المكتوبة في الأمور تخبر عن ذلك» .

قارن أيضا: ابن رشد ، تلخيص (تقلا عن شيخو) ، ١٢٤ . هذه الترجمة غير دقيقة ، فليس في

أرسطو شيء عن الأعداء ، وانما يقصد أرسطو ما يسمى الآن «علم الدستور المقارن» .

(٣) أرسطو ، ١ - ٤ - ١٣ (١٣٦٠ | ٣ - ١) ، ت . ع . ٨ | ١٠ ؛

ابن سينا ، ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (تقلا عن شيخو) ، ١٢٤ .

نافعة ، وبإيثار بعض الأسباب النافعة على بعض لأنها أنفع ،
وهذا قد يتوصل إليه بما قيل في معاني كتاب طويبقا في باب
الآثر والأفضل .^(١)

وأما الغاية ، فكل ما يكون أو يظن أنه صلاح الحال :
وهو حسن الفعال عن فضيلة النفس وامتداد العمر ومحبة
القلوب واستلذاتها في وقاية وحفظ وسعة في المال والعقد
والكرامة والقوة على غايتها^(٢) واجتلابها^(٣) .

وصلاح الحال ، منه ما يجتلب بالارادة ، ومنه ما يقع
بالاتفاق ، ومنه ما ينال عن الطبيعة .

وأجزاء صلاح الحال : كرم الحسب وهو اتفاق ، وكثرة
الاخوان وهي قد تكون بالارادة وقد تكون بالاتفاق ،

(١) أرسطو ١ - ٧ (١٣٦٣ ب ٥ وما بعده) ، ت. ع. ١١ / ١٢١ وما بعده ؛
ابن سينا ، ٢ - ٣ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٤٨ وما بعدها . قارن
أيضا : أرسطو ، طويبقا ، ٣ - ١ وما بعده (١١٦ / وما بعدها) .

(٢) غايتها : كذا بالأصل . وربما كان علينا أن نقرأ «عنايتها» لأن الترجمة
العربية القديمة تقول : «مع القوة الحافظة» .

(٣) أرسطو ، ١ - ٥ - ٣ (١٣٦٠ ب ١٤ - ١٨) ت. ع. ١٨ / ١٦ - ١٨ ؛
ابن سينا ، ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٥ .

وكثرة الأولاد وهي مما يكون بالارادة والطبيعة جميعاً ،
واليسار وقد يكون بالارادة وقد يكون بالاتفاق ، والكرامة ،
وحسن الفعال ، والشيخوخة الصالحة ، والصحة ، والجمال ،
والجلد ، والجزالة ، والبطش ، والمجد ، والجلالة ، والسعادة ،
والفضيلة .^(١)

وأما الحسب : فهو أن يكون القوم «بنكاً»^(٢) في المدينة ،
أو مذكورين قدماء ، أو رءوساً وحكاماً ، أو ذوى كثرة
وأحراراً / وفاعلين أو قائلين لمعظائم الأمور .^(٣)

وأما كثرة الخلّة : فإن يكون له من الناس من يفعل الخير

(١) أرسطو ، ١ - ٥ - ٤ (١٣٦٠ ب ١٩ - ٢٣) ، ت . ع . ٨ / ١٩١ - ٢١ ؛

ابن سينا ، ٢ - ٣ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٦٠ .

(٢) هكذا في الأصل ، وفي هامش الأصل : «نبلاء في الموجز» وقد استعملت الترجمة العربية القديمة (٨ ب ٣) كلمة «بنكا» واستعارها ابن سينا هنا وفي كتاب الشفاء ، وهي تقابل في الأصل اليوناني αὐτόχθονες . وقد كان من دواعي الفخر عند اليونانيين أن يزعم القوم أنهم سكان البلد الأصليون لم يفتدوا إليه من بلد آخر . قارن : ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٦ : «هم أول من نزل المدينة» . والموجز الذي يشير إليه الهامش هو كتاب الموجز (في المنطق) ، أنظر : الأب قنواي ، مؤلفات ابن سينا ، رقم ٤٤ ص ١١٤ - ١١٥ .

(٣) أرسطو ، ١ - ٥ - ٥ (١٣٦٠ ب ٣١ - ٣٨) ، ت . ع . ٨ ب ٣ - ٨ ؛

ابن سينا ، ٢ - ٣ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٦ .

الذي يناله بقصد منه . وتكون عدتهم كثيرة .^(١)

وأما كثرة الأولاد : فإن يكونوا ذكورا أعضاء أجداداً
بطشاً مطيعين كدودين شجعاناً . وإن كن^(٢) إناثاً ، فإن
يكن^(٣) عفيفات عبات حساناً .^(٤)

وأما اليسار : فوفور الصامت من الذهب والفضة
والأرضين والعبيد والبضائع وأثاث البيت والتجملات
المفروشة والمكسوة والمواشي ، في وقاية وسلامة ونفع ،
والغلات والدخل بلا عناء . فإن انضم إلى هذد الأشياء التمتع بها
فقد تمت شرائط الغنى .^(٥) فإن الغنى^(٥) في التمتع لا في القنية .^(٦)

(١) أرسطو ، ١ - ٥ - ١٦ (١٣٦١ - ٢٥ - ٣٨) ، ت . ع . ٩ - ٩ - ١٢ ؛
ابن سينا ، ٢ - ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٣١ .

(٢) في الأصل : كانوا

(٣) في الأصل : يكونوا

(٤) أرسطو ، ١ - ٥ - ٦ (١٣٦٠ - ٣٩ - ١٣٦١) ، وما بعده ، ت . ع . ٨ - ٨ - ٨

وما بعده ؛ ابن سينا ، ٢ - ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٧ .

(٥) في الأصل : الغنا

(٦) أرسطو ، ١ - ٥ - ٧ (١٣٦١ - ١٢ - ١٢) ، وما بعده ، ت . ع . ٨ - ٨ - ١٥

وما بعده ؛ ابن سينا ، ٢ - ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٧ - ١٢٨ .

وأما الكرامة فأحقها الذي بالعدل أن تكون له بعد عناية ،
ثم من يكرم للمال وغير ذلك .^(١)

وأجزاء الكرامة : فالذبائح والذكر بالقرايين والمناسك
والرياسة في المجالس والمحافل والمواتاة الجميلة والدعوة إلى
الولائم والضيافات العامة واهداء الهدايا إليه . وإذا كان ذلك
طوعا عن المكرمين وباستحقاق من المكرمين فقد تمت
شروط الكرامة .^(٢)

وأما حسن الفعال والرأي : فأن يكون في عمله وقوله بحيث
يرضاه الجمهور أو ذوو الألباب .^(٣)

وأما الشيخوخة الصالحة : فامتداد العمر مع البراءة من

(١) أرسطو ، ١ - ٥ - ٩ (١٣٦١ / ٢٨) ، ت . ع . ٢٢٩ ؛ ابن سينا

٢ - ٢ ؛ وما بعده ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ١٢٨ - ١٢٩ .

(٢) أرسطو ، ١ - ٥ - ٩ (١٣٦١ / ٣٤٩ وما بعده) ، ت . ع . ٦٢٩ وما بعده ،

ابن سينا ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٩ .

(٣) أرسطو ، ١ - ٥ - ٨ (١٣٦١ / ٢٥ - ٢٧) ، ت . ع . ٢٢٩ - ٢٢٨ ؛

ابن سينا ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٨ .

الأحزان والآلام. ^(١)

وأما الصحة : فإن يكون بدنه بطباعه مبرءاً من الأسقام
غير قبول لها وسريع الاقبال عنها. ^(٢)

وأما الجمال فيختلف بحسب الأسنان . فيكون جمال الغلام
كون شكاه / شكل التهيء لمزاولة الأوجاع والأعمال الشاقة
نحو المقاهرة والمصارعة والاحضار ^(٣) . وفي الشاب أن يكون
لذيذ المنظر في الرياضات التي تعد نحو الحرب مع هيبة . وفي
الشيخ أن يكون ذا هشاشة عند الجد في الواقات المهمة. ^(٤)
وأما الجلد فهو أن يكون ذا بطش خفيف ^(٥) الحركة

(١) أرسطو ، ١ - ٥ - ١٥ (١٣٦١ ب ٢٧ - ٣٤) ، ت . ع . ٩ ب ٣ وابعده ؛

ابن سينا ، ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٣٠ - ١٣١ .

(٢) أرسطو ، ١٠ - ٥ - ١٠ (١٣٦١ ب ٣ - ٦) ، ت . ع . ١٩ / ١٠ - ١٣ ؛

ابن سينا ، ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٩ .

(٣) الاحضار : العدو (لسان العرب ، ج ٥ ص ٢٧٧ ، مادة . حضر)

(٤) أرسطو ، ١ - ٥ - ١١ (١٣٦١ ب ٧ - ١٤) ، ت . ع . ١٣ / ٩ - ١٨ ؛

ابن سينا ، ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٩ - ١٣٠ .

(٥) في الأصل : خفيفه

بإلا تكاف^(١).

وأما الجزالة والضخامة : فهو أن يزيد على غيره في الأقطار،
ثم تكون حركته متواتية غير متكلفة^(٢).

وأما البطش : فهو أن يكون قوياً على تحريك غيره
كيف شاء^(٣).

وأما المجد والجلالة : فهو أن يكون ذا حسب ، فعالاً
للجميل ، فاضل الخلق^(٤).

(١) استعملت الترجمة العربية أولاً « الجلد » ἰσχός في معنى القوة البدنية العامة ، وعبرت بالبطش عن ألعاب المصارعة والملاكمة وما أشبه ذلك (قارن ص ٤٥ من هذا الكتاب) ، ولكن الترجمة العربية عادت فعبرت هنا عن القوة البدنية العامة بالبطش ، كأن لفظ البطش مرادف لكلمة الجلد ، وعبرت عن ألعاب القوة بالجهادية (هامش ١٢) . وهذا هو السبب فما وقع من اضطراب في تعليق ابن سينا . وجدير بالذكر أن ابن سينا أغفل التعليق على هذا الموضوع في كتاب الشفاء ، وربما كان ذلك عن قصد .

(٢) أرسطو ، ١ - ٥ - ١٣ (١٢٦١ ب ١٨ - ٢١) ، ت . ع . ٢٠٩ - ٢١٠ ؛ ابن سينا ، ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٠ .

(٣) أرسطو ، ١ - ٥ - ١٢ (١٢٦١ ب ١٥ - ١٨) ، ت . ع . ٢٠٩ - ٢١٠ ؛ « وأما البطش ، فإنه قوة يحرك المرء بها غيره كيف شاء .. » . قارن ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٣٠ . فقد اكتفى بتحديد الترجمة العربية .

(٤) أرسطو ، ١ - ٥ - ٤ (١٢٦٠ ب ٢٢) ، δόξαν, τιμήν . ت . ع . ٢١٨ ؛ « والمجد والجلالة » ؛ ابن سينا ، ٢ - ٢ ؛ « ومع ذلك فالمجد والجلالة » ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٦٠ .

وأما السعادة : فإن يكون قد نالته خيرات اتفاقاً من غير
أن تكون سببها ارادته أو إرادة أسلافه أو أتباعه بالذات .^(١)

وأما الفضيلة الخلقية فستجد في باب المنافرة .^(٢)

فهذا هو بيان الغاية التي إليها يشير المشير .

وأما الذمات : فربما كانت في نفسها خيرات ، وربما كانت
شروراً أو قليلة الخير ، إلا أنها تقيد شيئاً من أجزاء صلاح
الحال أو تحفظ . وإذا كانت فضائل أو لذات كانت أبعد على
قبول الإشارة أو شيئاً من اللواتي بعدها صلاح الحال أو ما هو
ألد ، كالمال عند قوم ، والغاية عند آخرين .^(٣)

وإنما يشار بهذه النوافع إلى شيء من صلاح الحال
من شأنه أن يكون بالارادة . وأما الأنفع فمن باب الآثر .^(٤)

(١) أرسطو ، ١٠ - ٥ - ١٧ (١٢٦١ ب ٣١ - ١٣٦٢ ١٢١) ، ت . ع . ٥ - ٩ ب
١٢ - ٢٠ ؛ ابن سينا ، ٢٠ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٣١ - ١٣٣ .
(٢) أرسطو ، ١٠ - ٥ - ١٨ (١٢٦٢ ١٣١ - ١٤) ، ت . ع . ٩ ب ٢١ - ٢٢ ؛
ابن سينا ، ٢٠ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٣٢ .
(٣) أرسطو ، ١ - ٦ - ٣٠ (١٢٦٣ ب ١ - ٢) ، ت . ع . ١١ - ٩ ؛
ابن سينا ، ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٤٧ .
(٤) أرسطو ، ١ - ٧ وما بعده (١٣٦٣ ب ٥ - ١٣٦٥ ب ١٩) ، ت . ع .

في الأنواع المعدة نحو المنافرة

ولنقل على الأنواع النافعة في باب المنافرة .

المسحة تكون بالنسبة إلى الجميل / وهو الذي يختار من أجل هـ

نفسه ويكون محموداً وخيراً ويكون لذيذاً لأجل أنه خير .

فهذا ، الفضيلة من أجل المادح ^(١) . والفضيلة قوة جلالة

للخيرات الحقيقية والمظنونة ، فاعلة للعظام في كل وجه ونحو

(٢)

كل شيء .

وأجزاؤها :

البر : وهو فضيلة عدلية بها يكون للمرء ما يستحقه

(٣)

بالسنة . والجور ضده .

== ١١ / ١٢ وما بعده ؛ أرسطو ، طويقا ، ٣ ؛ سيشرون ، طويقا ، ١٨ ، ٦٨ ؛

ابن سينا ، ٢ - ٣ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٤٨ ، وما بعدها .

(١) أرسطو ، ١ - ٩ - ٣ (١٢٦٦ / ٢٣ - ٣٥) ، ت . ع . ١٤ / ٥ - ٧ ؛

ابن سينا ، ٢ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦١ - ١٦٢ ؛

ابن رشد ، ٣٠ .

(٢) أرسطو ، ١ - ٩ - ٤ (١٣٦٦ / ٢٦ - ٢٩) ، ت . ع . ١٤ / ٧ - ٨ ؛

ابن سينا ، ٢ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٢ .

(٣) أرسطو ، ١ - ٩ - ٧ (١٣٦٦ / ٩ - ١١) ، ت . ع . ١٤ / ١٣ - ٢١ ؛

ابن سينا ، ٢ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٢ .

والشجاعة : وهي فضيلة بها يكون المرء فعالاً للأفعال
الصالحة النافعة في الجهاد بحسب السنة وخدمتها . والجبين
ضدها .^(١)

والسفة : وهي فضيلة يكون بها المرء في شهوات البدن
على مقدار ما تأمر به السنة . والفجور ضدها .^(٢)

والسخاء : وهو فضيلة يكون بها المرء فعالاً للجميل في
المال . والبخل ضده .^(٣)

وكبر الهمة : وهو فضيلة يكون بها المرء فعالاً للمحامد
العظيمة . والسفالة ضده .^(٤)

-
- (١) أرسطو ، ١ - ٩ - ٨ (١٣٦٦ هـ ١١ - ١٣) ، ت . ع . ١٤ / ١٤ - ١٦ ؛
ابن سينا ، ٢ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٢٠ .
- (٢) أرسطو ، ١ - ٩ - ٩ (١٢٦٦ هـ ١٣ - ١٥) ، ت . ع . ١٤ / ١٦ - ١٧ ؛
ابن سينا ، ٢ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٢ - ١٦٣ .
- (٣) أرسطو ، ١ - ٩ - ١٠ (١٢٦٦ هـ ١٥ - ١٦) ، ت . ع . ١٤ / ١٧ -
١٨ ؛ ابن سينا ، ٢ - ٣ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٣ .
- (٤) أرسطو ، ١ - ٩ - ١١ (١٢٦٦ هـ ١٨) ، ت . ع . ١٤ / ١٩ ؛ ابن
سينا ، ٢ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٣ . سقط عكس كبر
الهمة من الترجمة العربية القديمة ولهذا اختل المعنى فان صغر النفس والندالة التي
جعلها ابن رشد عكس كبر الهمة هي في الحقيقة عكس المروءة (ص ٥٣ هامش ١) .

والمروءة : وهي فضيلة يكون بها المرء نبيلًا بالتوسع في
الطعام . والندالة ضدها .^(١)

واللب : وهو فضيلة يكون بها المرء حسن الروية
والمشورة والاستطراق بالرأى إلى محامد الأمور . والبلاهة
ضده .^(٢)

والحلم : وهو فضيلة يكون بها المرء غير منفعل عن
المغضبات . والسفاهة^(٣) ضده .^(٤)

والحكمة : وهي فضيلة بها يكون الإنسان محيطًا بمعرفة

-
- (١) أرسطو ١٠ - ٩ - ١٢ (١٣٦٦ ب ١٩ - ٢٠) ، ت . ع . ١٤ / ١٩ -
٢٠ ؛ ابن سينا ٢٠ - ٢ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٣ ، ابن رشد
لم يذكر المروءة وجعل صغر النفس والندالة (وهي في الحق ضد المروءة) ضد كبر الهمة .
(٢) أرسطو ١٠ - ٩ - ١٣ (١٣٦٦ ب ٢٠ - ٢٢) ، ت . ع . ١٤ / ٢٠ -
٢١ ؛ ابن سينا ٢٠ - ٢ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٣ ، جدير بالذكر
اننا لا نجد في النص اليوناني ولا في الترجمة العربية إشارة إلى عكس الالب .
(٣) في متن المخطوط : السفالة . وفي هامش المخطوط : كذى في النسخة ظ السفاهة .
(٤) ذكر أرسطو ١٠ - ٩ - ٥ (١٣٦٦ ب ٢) ، ت . ع . ١٤ / ٩ ؛
وابن سينا ٢٠ - ٢ - ٤ ؛ وابن رشد تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٢ ؛ ابن رشد ،
٣٠ ، أن الحلم $\pi\rho\alpha\sigma\tau\eta\varsigma$ جزء من أجزاء الفضيلة ولكن أرسطو لم يعرفه وكذلك
لم يعرفه ابن سينا في الشفاء أو ابن رشد في تلخيص الخطابة .

الموجودات بالمقدار الذي له أن يحيط بها . والجهل ضدها .^(١)
فهذه هي أجزاء الفضيلة .

وليس بها فقط يمدح الإنسان بل بفاعلاتها والموصلات
إليها كالارتياض الفاضل ، والعلامات الدالة عليها كأفعال
الخيرات والأفعال الشجاعية والآثار الشجاعية من الانفعالات
وأفعال العدل .^(٢)

وأما الانفعال بالعدل فليس مما يمدح به بل هو من
المذمات .^(٣)

وكذلك آثار سائر الفضائل والأفاعيل التي يكون جوزي

(١) ذكر أرسطو ، ١ - ٩ - ٥ (١٣٦٦ ب ٣) ، ت . ع . ١٤ ٩١ ؛ وابن
سينا ٢٠ - ٤ ؛ وابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٣ ؛ ابن رشد ، ٣٠ ،
أن الحكمة σοφία جزء من أجزاء الفضيلة ، ولكنه لم يعرفها ولم يعرفها ابن
سينا في الشفاء أو ابن رشد في تلخيص الخطابة .

(٢) فارق أرسطو ، ١ - ٩ - ١٥ (١٣٦٦ ب ٣٥ - ٣٠) ، ت . ع . ١٤ ١٤ ؛
٣٣ - ١٤ ؛ ابن سينا ٢٠ - ٤ ؛ وابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٣ ،
؛ (٣) أرسطو ، ١ - ٩ - ١٥ (١٣٦٦ ب ٣٢ - ٣٣) ، ت . ع . ١٤ ب ٢ ؛
ابن سينا ٢٠ - ٤ ؛ « وإن كانت باستحقاق عن سوء سيرة فهي مذمومة » ؛
ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٣ ؛ « وذلك أن فعل العدل ممدوح ،
وأما الانفعال عنه فليس بممدوح » .

عنها بعظامم^(١).

والجزاء بالكرامة أفضل من الجزاء بالمال . وأن
يكون فعل لا لأجل نفسه ، أو فعل خيرات لنفسها أو
لغيرها ، ولم يكن له منها إلا الضرر . وأن يكون فعل
لأجل الموتى^(٢) . ثم التي فعلها بالناس وأبي أن يجازى عليها .
وأن يفعل الجميل بالأهل ولا يبذر . وأيضا أن يكون نافعا
للأهل وغير الأهل . وأنه ليس اتفاقا بل كسبا . ثم اللواتي
يفتضح بها أهل الشر . ومن الممدوح الحياء عند ذكر أصدقاء
الفضائل . وأيضا أن لا يستحي عند ذكرها ، لزهة نفسه
عنها ، كما يحكى أن القاروس عرض لشفاء^(٣) الحكيمة^(٤)

(١) في الأصل ، كتب أولا : « بعظام الأمور » ثم ضرب على كلمة « الأمور »

(٢) أخطأ المترجم في نقل أرسطو ، ١-٩-١٨ (١٣٦٧ / ١-٢) : كل ما يمكن
أن يبقى بعد الموت أكثر مما يدوم مدى الحياة فقط . انظر : ت . ع . ١٤ ب ٧ :
« وكالما استطاع أن يكون للاموات زيادة لا للحياء » . ولكن هذه الترجمة
الحرفية هي التي علق عليها ابن سينا ، ٢ ، ٤ ؛ وابن رشد ، تلخيص (نقلا عن
شيخنا) ، ١٦٤ : « والأفعال التي تختص باكرام الأموات ممدوحة » .

(٣) كذا في الأصل .

(٤) لم تشتهر سافو بالحكمة وإنما كانت شاعرة مجيدة .

بذكر فاحشة ، فقال :

إني أريد أن أقول شيئاً وإن الحياء يمنعني

فما خجلها قوله ولا أغضبها ولا أبلأها إلى شتيمة ونهرة .^(١)

ومن المادح الانتقام من الأعداء . وللشجاع أن يغلب ولا

يغلب . والأشياء التي يخلد أثرها . والأشياء التي لا تتأني إلا

لواحد . والتي لا يمكن منها إلا الأشراف ، كاسبال الشعر

للعلوية ، وكان لقوم من لقدمون^(٢) بيونان . وأن يكون

(١) يقول أوسطو ، ١ - ٩ - ٢٠ (١٣٦٧ / ٦ - ١٤) . ومن الأشياء

الفاضلة اضداد ما نستحي منه لأننا نستحي من الشائيات قولاً وعملاً

ورغبة ، كما ردت سافو على القاوس حينما قال : إني أود أن أقول شيئاً

ولكن الحياء يمنعني ، ردت سافو قائلة : لو كنت ترغب في حسن أو نيل ولو لم يكن

لسانك قد تحرك لينطق بما هو قبيح ، لما سيطر الحياء على عينيك وأقام ما هو

عدل . وقد أخطأ المترجم في نقل آيات سافو ، ويظهر أنه نقل تعليقا على هذه

الآيات ، إذ أننا نجد ما يأتي في الترجمة العربية ١٤ ب ١٠-١٤ : ثم التي فيها الخزي

والفضيحة للاضداد فقد يخزون من الفواحش إذا قالوا أو فعلوا وأزمعوا ، كالذي

فعلت سفاحين قال القاوس : إني أريد أن أقول شيئاً ولكن الحياء يمنعني ، فانها

ألفت حكيمة وديعة لم ينطق لسانها بخنا ولا قبيح لأنها كانت تستحي من ذلك ولا

خطر ببالها أن أحداً كان يجدها مثلاً أو يجري عليها المعاني لكتبتها كانت (تعشق

وتهوى) الحسنات التي منها كانت تجاهد ومن معها لا يهولهن شيء . وقد سار ابن

سينا ، ٢ - ٤ ؛ وابن رشد ، تلخيص (تقلا عن شيخو) ، ١٦٤ - ١٦٥ ، وراه

هذه الترجمة التي لا تمت إلى الأصل اليوناني .

(٢) في الأصل : المقدونية . ولكن أوسطو ، ١ - ٩ - ٢٦ (١٣٦٧ / ٢٩) =

غير منخدع . وأيضا أن يكون ممن ينخدع ويفاط في صفار الأمور لكبر همته .

ومن العلامات أيضا أجزاء صلاح الحال . فان الكرام يولدون الكرام^(١) . ومن أوتي سعة فلم يؤت إلا الاستحقاق . وإن الجدل ليس يساعده إلا الاستئمال .

وربما أريد مدحة الرديء السير فيحال^(٢) في ذلك بأن تؤخذ الأحوال المستلزمة أو المستحبة التي تتبع بها رداءتهم ، كما يقال للمكار حسن المشورة ، والفاسق لذئب العشرة ، والغبي حلیم ، والجبان وادع ، وعديم التمييز والحس عفيف ، وللمتهور شجاع ، وللظالم من السلاطين حسن السياسة والتأديب^(٣) .

== يشير إلى تلك العادة المعروفة في أقدمون (اسبرطة) ؛ ابن سينا ، ٢ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٥ .

(١) أرسطو ، ١ - ٩ - ٣٣ (١٣٦٧ - ٣٠) ت . ع . ١٥ / ٢٢ - ٢٣ : « والحق أن من الخير يولد من له الخير » ؛ ابن سينا ، ٢ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٨ : « ان الخير يولد في الخير » .

(٢) حال الرجل يحول حولا إذا احتال (الزمخشري ، أساس البلاغة ، مادة ح و ل ، ج ١ ص ٢٠٨) .

(٣) أرسطو ، ١ - ٩ - ٢٨ (١٣٦٧ / ٣٢ - ١٣٦٧) ت . ع . ١٥ / ١ - ٥ ؛ ابن سينا ، ٢ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٦ .

وجما ينبغي أن يستعمله المادح الأشياء التي تعظم وتفتخم :
إنه وحده فعل ؛ أو هو أول من فعل ؛ أو ما أعجل ما فعل ؛
أو ما أكثر ما فعل ؛ وفعل في وقت يعسر فعله ؛ وصار
قدوة ؛ وصار متعظا به ومتقوما بسببه ؛ وإنه كفلان في
فعله . (١)

فهذه هي الأقاويل التي يتوصل بها إلى الخطابة في باب
المدح ، وبأضدادها إلى الخطابة في باب المذمة .

في الأنواع المعدة نحو المشاجرة

المشاجرة في الشكاية والاعتذار . والشكاية عن جور ،
والاعتذار بالعدل أو باللاجور .

ولنقل أولا في الشكاية ، فإن الاعتذار يتبعها . ولنقل
أولا في الجور : وهو اضرار بالمشيئة وتعدى السنة طوعا ، أي
لأمر يهواه الجائر ويقصده لا بقنية من خارج . (٢)

(١) أرسطو ١٠ - ٩ - ٣٨ (١٢٦٨ / ١٠ وما بعده) ، ت . ع . ٥ . ١٥ - ١٠
وما بعده ؛ ابن سينا ٢٠ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقل عن شيخو) ١٦٩٠ .

(٢) أرسطو ١٠ - ١٠ - ٣ (١٢٦٨ - ٦ - ٧) ، ت . ع . ٥ . ١٦ / ١١ :
« فليكن الجور اضرارا بالمشيئة وبالتعدى للسنة » ؛ ابن سينا ٢٠ - ٥ .

والسنة ، منها عامة غير مكتوبة يراها الجمهور ، ومنها خاصة
مكتوبة بحسب ملة ملة وأمة أمة ، وربما تخالفتا^(١) ، فان كثيراً
عما تبيحه^(٢) السنة المكتوبة لا تبيحه السنة الغير المكتوبة ، مثل
الزوج يتزوج ثانياً على امرأة موافقة له محسنة إليه ، فانه تبيحه
السنة المكتوبة التي للعرب والتي للبرانيين ، ولا تبيحه السنة
الغير المكتوبة ، إذا كان ذلك يؤذيها .

فانقل الآن لأي الأحوال في الناس يكون حتى يحذر
وليكون ذلك عوناً في الشكاية .

١٥

والجور قد يكون لشرارة ، وقد يكون لضعف رأى^(٣) .
أما الذي^(٤) عن شرارة فان يكون بقصد من الانسان وروية
واختيار لغرض من الأغراض يؤمه^(٥) . والذي يكون عن ضعف

(١) أرسطو ١ - ١٠ - ٣ (١٢٦٨ ب ٧ - ٩) ت . ع . ١٦٠ ب ١٦ - ١١ - ١٣ ؛
ارسطو ١ - ١٣ - ٢ (١٢٧٣ ب ٤ - ٦) ت . ع . ٢٠ ب ١٧ - ١٩ ؛ ابن سينا ،
٢ - ٥ - ٥

(٢) في الأصل : « تنتج » في كل مرة استعملت هذه الكلمة .

(٣) ارسطو ١ - ١٠ - ٤ (١٣٦٨ ب ١٢ - ٢٣) ت . ع . ١٦٠ ب ١٦ وما بعده .

شرارة $\kappa\alpha\kappa\iota\alpha$ ، ضعف رأى $\alpha\iota\sigma\theta\epsilon\iota\alpha$. قارن : ابن سينا ، ٢ - ٥ - ٥ .

(٤) في الأصل : التي

(٥) في الأصل : بأوه

رأى : فكجور السكارى فى سكرهم وأصحاب المادات والأخلاق
الرديئة ، إذا جاروا أو أساءوا بغير قصد واختيار ، كالذى^(٢)
يظهر من النذل عند المال ، ومن الشره عند لذات البدن ، ومن
الفشل^(١) عند أسباب الكسل ، وعن الجبان عند الشدائد^(٢)
فكثيراً ما يخذلون اخوانهم ويفارقونهم ويسلمونهم إلى
الشدائد ، وعن المائق لا يجد الميزة ما بين الخير والشر ، وعن
الوقاح فلقلة الرغبة فى الحمد .

وتنحصر مبادئ الجور فى الجائرين فى هذه العدة : وهو أن
جميع ما يصدر عن الإنسان إما أن يكون بالبخت والاتفاق ،
وإما أن يكون بالطبع ، وإما أن يكون بالاستكراه ، وإما أن
يكون عن خلق أو عادة ، وإما أن يكون عن غضب ، وإما أن

(١) الفشل : الرجل الضعيف الجبان ، والجمع أفشال ، وقد فشل من باب طرب
أى جبن (مختار الصحاح ، مادة . ف ش ل) .

(٢) ينقل ابن سينا هنا عن الترجمة العربية التى وصلت إلينا نقلاً حرفياً :
« كالذى يظهر من النذل . . . عند الشدائد »

يكون عن شهوة ، وإما أن يكون عن روية واختيار منطقي .^(١)
وما كان بالاتفاق أو بالطبع فهو غير ملوم فيه ، وما كان
بإستكراه لا يَحتمل مثله فهو أيضاً غير ملوم فيه ، وفي سائرهما
هو جائز . وفي بعضها جوره على سبيل الشرارة وهو الذي
يكون مبدأ فعله فيه الروية ، وفي باقها على سبيل ضعف
الرأى .

فهذه هي الأشياء التي إذا كانت في الإنسان كانت مباد
للجور عنه .

وللجور غايات لأجلها يجار ، وينبغي أن يتحققها الخطيب .
والغايات ثلث : خير ونافع ولذيد .

والنافع يكاد أن / يكون ما عددناه من أجزاء صلاح ١٠ ب
الحال محيطاً به^(٢) . وأما اللذيد فينبغي أن نحيط بأجزائه ، أعنى
أنواعه أيضاً ، فنقول :

(١) أرطو، ١ - ١٠ - ٨ (١٣٦٩ / ٥١ - ٧) ، ت. ع. ١٦ ب ١٢ -

١٤ ؛ ابن سينا ، ٢٠ - ٥٥ .

(٢) أنظر س ٤٤ وما بعدها .

إن اللذة حركة للنفس وتهيؤ يكون بفتة بالحس للأصغر الطبيعي الملائم^(١). فكل ما يفعل^(٢) هذه الحركة والتهيؤ فهو لذيد، وما فعل خندها فهو مؤلم مؤذ.

والأمور الملائمة منها ما يلائم بالطبيعة، ومنها ما يلائم بالعادة. ويلائم بالطبيعة والعادة: الكسل والتواني والمعصية والذعة والنوم^(٣)، والمشتبهات التخيلية والحسية والفكرية كالقنية.

وليس كل اللذيات عن الحس بل في التخييل لذات أيضاً^(٤). وإن كانت بالحري أن تنسب إلى الحس، فإن

(١) عرف أرسطو ١٠ - ١١ - ١ (١٣٦٩ ب ٣٣ - ٣٥)، اللذة بأنها حركة للنفس من نوع ما ورجوع كافي شعوري إلى الحالة الطبيعية. أما ابن سينا ٢٠ - ٢٦ فقد عرفها بأنها «حركة للنفس نحو هيئة تكون عن أثر يؤديه الحس بفتة».

(٢) في الأصل: تفعل

(٣) أرسطو ١٠ - ١١ - ٤ (١٣٧٠ أ ١٤ - ١٦)، ت. ع. ١٧ ب ٦ - ٧: «فإن الكسل وقلة الكد والتواني والمعصية والتودع والنوم من اللذيات». خطأ المترجم هنا فإن كلمة $\pi\alpha\iota\delta\iota\alpha\iota$ لا تعني المعصية وإنما تقابل اللهو واللعب. أما التودع فظاهر أنه قصد به هنا الترك والراحة (من ودع بمعنى ترك). قارن ابن سينا ٢٠ - ٢٦.

(٤) أرسطو ١٠ - ١١ - ٦ (١٣٧٠ أ ٢٧ وما بعده)، ت. ع. ١٧ ب ١٣ ومرة

بعده؛ ابن سينا ٢٠ - ٢٦.

الذاكرين للذات يلتذون بها ، والذاكرين لكدود توصلوا بها إلى اللذة ولحيل تخاصوا بها عن المكاره يلتذون ، والأمين لشيء من اللذات يكون لهم يلتذون أيضاً . ولهذا صار الغضب لذيذاً^(١) ، لأن فيه رجاء غلبة وانتقام ، ولا يكون على دنى جداً ولا على كبير مخوف^(٢) . وربما تازج الحزن واللذة كما يكون ذلك في المآثم ، فانهم بما فقدوا من الرفيق والقريب حزينون ، وبما يتذكرون من أحواله وعشرته يلتذون^(٣) . ومن اللذيات الأخذ بالثأر^(٤) ، وإخفاق العدو في الطلبات^(٥) .

(١) أرسطو ، ١ - ١١ - ٩ (١٢٧٠ ب ١٠ - ١٥) ؛ ابن سينا ، ٢ - ٦ .
قارن أيضاً : هوميروس ، الألياذة ، ١٨٠ - ١٠٩ .

(٢) أرسطو ، ١ - ١١ - ٩ (١٢٧٠ ب ١٣ - ١٥) ، ت . ع . ١٨ | ١٨ ؛ ابن سينا ، ٢ - ٦ .

(٣) أرسطو ، ١ - ١١ - ١٢ (١٢٧٠ ب ٢٥ وما بعده) ، ت . ع . ١٨ | ٧ وما بعده .

(٤) أرسطو ، ١ - ١١ - ١٣ (١٢٧٠ ب ٣٠) ، ت . ع . ١٨ | ١٠ : « ثم الأخذ بالثأر لذيد » ؛ ابن سينا ، ٢ - ٦ .

(٥) ت . ع . ١٨ | ١٠ - ١١ : « وقد يستلذ أيضاً ألا ينجح العدو » . أخطأ

المترجم في نقل أرسطو ، ١ - ١١ - ١٣ (١٢٧٠ ب ٣٠ - ٣١) :

οὐ γὰρ τὸ μὴ τυγχάνειν λυπηρόν, τὸ τυγχάνειν ἡδύ.

== ما كان الاخفاق في طلبه مؤلم ، فالحصول عليه لذيد .

والغلبة لذينة لا لحي الغلبة فقط بل للكل^(١). والغلبة
بالمعدل لذينة ، والتي بالمشاغبة لذينة عند معتاديه^(٢).
والكرامة والجلالة لذينة^(٣) ، لا سيما ما كان منها
مشهوراً ، وما كان عند الحضور فهو أخرى مما كان / عند
الغيب ، وما كان عند المدنيين مما عند الأبعد ، وما كان عند
الحاضرين مما عند الآتين ، وعند العقلاء من الجهال ، وعند
الأكثر مما عند الأقل^(٤).

(١) أرسطو ، ١ - ١١ - ١٤ (١٢٧٠ ب ٢٢ وما بعده) ، ت. ع. ١٨ / ١٢١ :
« ثم الغلبة لذينة ليس لحي الغلبة فقط لكن للكل أيضاً » ؛ ابن سينا ، ٢٠ - ٦ .
(٢) ت. ع. ١٨ / ١٧١ - ١٨ : « والغلبة بالمعدل لذينة والغلبة التي تكون بالمشادية
أيضاً لذينة عند الذين اعتادوها ونالوا بها همتهم » . أخطأ المترجم في نقل أرسطو ،
١١ - ١٥ (١٢٧١) ٦ - ٨ : $\delta\iota\omicron\ \kappa\alpha\iota\ \eta\ \delta\iota\kappa\alpha\iota\kappa\eta\ \kappa\alpha\iota\ \eta\ \epsilon\pi\iota\sigma\tau\iota\kappa\eta$:
 $\eta\ \delta\epsilon\iota\alpha\ \tau\omicron\iota\varsigma\ \epsilon\iota\theta\iota\varsigma\mu\epsilon\upsilon\omicron\iota\varsigma\ \kappa\alpha\iota\ \delta\upsilon\lambda\alpha\mu\epsilon\upsilon\omicron\iota\varsigma$. وعلى ذلك فالمنافسات
في دور القضاء والمناظرات الجدلية لذينة لمن اعتادوها وكانت لهم القدرة عليها .

(٣) أرسطو ، ١ - ١١ - ١٦ (١٢٧١ ب ٨ وما بعده) ، ت. ع. ١٨ / ١٨ - ١٩ :
« فإن للامور المدينة كرامة وجلالة » ؛ ابن سينا ، ٢٠ - ٦ . تعبير ابن سينا أقرب
إلى الأصل اليوناني من الترجمة العربية .

(٤) أرسطو ، ١ - ١١ - ١٦ (١٢٧١ ب ١٠ وما بعده) ، ت. ع. ١١ / ٢٠
وما بعده ؛ ابن سينا ، ٢٠ - ٦ .

والأحباء من اللذيزات ؛ وأن يُحب المرء لذيد ، وحبه أيضاً
لحبيبه لذيد عنده^(١) . وأن يكون المرء متمجبا منه فإنه لذيد^(٢) .
وأن يكون متملقا فهو لذيد^(٣) . وتكرار فعل واحد فهو لذيد ،
والمعتاد لذيد^(٤) ، وأيضاً ماخرج عن العادة من التفاير لذيد ،
ولذلك حوادث الدهر من اللذيزات^(٥) . والتعلم وشهوته

(١) ارسطو ، ١ - ١١ - ١٧ (١٣٧١ / ١٧ - ٢١) ، ت . ع . ١٨ / ٢٥ -
١٨ ب ٢ ؛ ابن سينا ٢٠ - ٦ .

(٢) ارسطو ١٠ - ١١ - ١٨ (١٣٧١ / ٢١ - ٢٢) ، ت . ع . ١٨ ب ٢ - ١٣ ؛
ابن سينا ٢٠ - ٦ .

(٣) ارسطو ، ١ - ١١ - ١٨ (١٣٧١ / ٢٢ - ٢٤) ، ت . ع . ١٨ ب ٣ - ٤ ؛
ابن سينا ٢٠ - ٦ .

(٤) ارسطو ١٠ - ١١ - ١٩ (١٣٧١ / ٢٤ - ٢٥) ، ت . ع . ١٨ ب ٤ ؛
ابن سينا ٢٠ - ٦ .

(٥) ارسطو ١٠ - ١١ - ٢٠ (١٣٧١ / ٢٥ - ٣١) ، ت . ع . ١٨ ب ٦ - ٩

أخذاً ابن سينا في قوله : « ولذالك حوادث الدهر من اللذيزات » . ومن السهل أن
نجد له عذرا في هذا الخطأ ، لأن الترجمة العربية القديمة لهذا الموضع غامضة مبهمه ،
فهى تقول : « ولذالك ما توجد الآتى تحدث في الزمان أولا فأول لذيزات مستطرفات
من الناس والأشياء فان التفسير من الحاضر القريب . ثم الذى يكون في الزمان
أيضا قليل » . وقد أغفل ابن سينا التعليق على هذا الموضع في كتاب الشفاء .
أما ارسطو فيقول إن ما لا يحدث إلا لما يبعث بهجة . فالإنسان الذى لا تراه إلا
غيباً تجلب لك مقابته سروراً وانشراحا ، والشئ الذى لا تراه إلا نادراً تدخل
رؤياه على قلبك بهجة وحبورا .

لذيدان^(١) . وجميل الفعال وحسن العمل من اللذيدات .
والكفاية وسد الحاجة أيضاً لذيدان ؛ وتقويم الناس ورعايتهم
لذينة^(٢) . والتشبيه والحكاية لذيدان^(٣) . وأشباه المحبوبات
لذيد ، والمجانس لذيد^(٤) ، وما يفعله الانسان أذ عنده مما
يفعله غيره إذا تجانسا^(٥) . والساطران لذيد ؛ والحكمة
لذينة^(٦) . والفكاهات المستطرفة لذينة فعلاً وقولاً^(٧) .

(١) أرسطو ١٠ - ١١ - ٢١ (١٣٧١ ب ٣١ - ٣٤) ، ت. ع. ١٨ ب ٩ - ١١ ؛
ابن سينا ٢٠ - ٦ .

(٢) أرسطو ١٠ - ١١ - ٢٣ (١٣٧١ ب ٣٤ - ١٣٧١ ب ٤) ، ت. ع. ١٨ ب
١١ - ١٣ ؛ ابن سينا ٢٠ - ٦ .

(٣) أرسطو ١٠ - ١١ - ٢٣ (١٣٧١ ب ٤ وما بعده) ، ت. ع. ١٨ ب ١٣
وما بعده ؛ ... أعني التشبيه والحكاية ، وذلك مثل التصوير والنقش ... ؛
ابن سينا ٢٠ - ٦ .

(٤) أرسطو ١٠ - ١١ - ٢٥ (١٣٧١ ب ١١ - ١٧) ، ت. ع. ١٨ ب ١٨
وما بعده ؛ ابن سينا ٢٠ - ٦ .

(٥) أرسطو ١٠ - ١١ - ٢٦ (١٣٧٢ ب ٢٨ - ٢٥) ، ت. ع. ١٨ ب ٢٣ -
١٩ ؛ ابن سينا ٢٠ - ٦ .

(٦) أرسطو ١٠ - ١١ - ٢٧ (١٣٧١ ب ٢٦ - ٣٠) ، ت. ع. ١٩ ب ٢ - ٤ ؛
ابن سينا ٢٠ - ٦ .

(٧) أرسطو ١٠ - ١١ - ٢٩ (١٣٧١ ب ٣٤ - ١٣٧٢ ب ٢١) ، ت. ع.
١٩ ب ٧ - ٨ ؛ ابن سينا ٢٠ - ٦ .

فاذا عرفت اللذيات فقد عرفت المؤذيات . وإذا بينا ما للجور ،
وعن أى حال يصدر عن الانسان ، ولأى غاية ، فينبغى أن
نبين عن أى حال يسهل له أن يجور ^(١) :

من ذلك أن يكون ذلك فيما يمكن أن يجهل أو ينسى ^(٢) ،
أو تمسهم منه مضرة أقل من تلك المنفعة ^(٣) ، أو تكون
الغرامة في المال دون البدن ، ولبعضهم في البدن دون المال ^(٤) ،
ولاسيما إذا كانوا كثيرى الاخوان ذوى عدد وعدد ، وإذا
كان إخوانهم يشركونهم فى التمتع ، وكذلك إخوان إخوانه
وخدمهم ^(٥) . وهذا يسهل ذلك أن يكونوا أصدقاء للمجور

(١) أنظر أرسطو ، ١ - ١٢ ، ت . ع . ١٦ / ٩ وما بعده ، ابن سينا ، ٢ - ٧ .

(٢) أرسطو ، ١ - ١٢ ، ت . ع . ١٧ / ١٣٧٢ ، ٧ / ١٣ ، ت . ع . ١٩ / ١٣ : « يجهل

أو ينسى » .

(٣) أرسطو ، ١ - ١٢ ، ت . ع . ١٧ / ١٣٧٢ ، ٨ - ٩ ، ت . ع . ١٩ / ١٣ : ١٤ :

« ... بعد أن تكون المضرة فيه أقل من المنفعة » .

(٤) أنظر ص ٧٠ هاش ١ من هذا المصنف . وقارن : أرسطو ، ١ - ١٣ - ١٠ ؛

ابن سينا ، ٢ - ٧ : « وكذلك الذين لا يرتقبون فيما يحنونه آفة عن خسران فى

مال أو اضطراب إلى جلاء . ومن الناس من هو بالضد من هؤلاء فيبوت عليهم

ارتكاب الجور الذى يقبه فضيحة أو عقوبة إذا أمن الخسران فى المال » .

(٥) أرسطو ، ١ - ١٢ ، ت . ع . ١٧ / ١٣٧٢ ، ١١ - ١٧ ، ت . ع . ١٩ / ١٤

— ٢٠ — ابن سينا ، ٢ - ٧ .

١٥ ب عليهم ، فيتأقى الانكار وتضعف / التهمة وتهيأ الاعتذار

والارضاء قبل التشاجر . والأصدقاء لا يتحفظون من الأصدقاء ،

فيسهل لذلك الجور . أو يكونوا أصدقاء للحكام ، فيأطل

الحكام في القضاء عليهم أو يحتال في درء العقوبة عنهم

أو تيسرها عليهم ^(١) . والمستضعفون أيضاً يسهل عليهم

الجور ، لأنهم لا يتحفظ عنهم ، ولأنهم يترجون المرحمة ^(٢) .

والجور علانية سهل جداً لعدم التحفظ ^(٣) . ومن ذلك ما يسهل

(١) ارسلطو ، ١٠ - ١٢ - ٤ (١٢٧٢ / ١٧٢ - ٢١) ، ت . ع . ١٩ / ٢٠ - ٢٢ :

« ثم إن كانوا أصدقاء للذين يجار عليهم أو للحكام لأن الأصدقاء لا يتحفظ منهم أن يجوروا ، ولقد يتقدمون فيرضونهم قبل أن يكون التشاجر . والحكام يقضون لمن أحبوه بالميل والهوى ، فاما أن ينفوه من الحرم البتة ، ولما أن يخرموا السير » .

(٢) ارسلطو ، ١٠ - ١٢ - ٥ (١٢٧٢ / ٢١ - ٢٣) ، ت . ع . ١٩ / ٢٣ - ٢٤ : « والأصدقاء

أيضاً قد يفتلون أو ينسون عند شكائهم كمثل المريض أو الضعيف عند الضرب ، أو الفقير أو القبيح عند الزنا » ، ابن سينا ، ٢ - ٧ : « وكذلك إذا كان الجور عليه مريضاً أو ضعيفاً ... وهو أيضاً قد يقدم على الجور فان مثله لا ينظر به الجور » .

(٣) ارسلطو ، ١٠ - ١٢ - ٥ (١٢٧٢ / ٢٣ - ٢٥) ، ت . ع . ١٩ / ٢٤ - ٢٥ :

« والأتى من علانية ظاهرات جداً ، لأن هذه أيضاً مما لا يتحفظ منه » .

إخفاؤه إما في المواضع وإما في الحالات^(١). ومن ذلك أن تكون
المنافع ظاهرة أو عظيمة أو قريبة، أو المضار قليلة أو مجهولة
أو بعيدة بطيئة^(٢). والذين يؤذيهم الظلم إلى المدح والذكر^(٣) -
كالمتدى في أخذ الثار للعدل - يتبادرون إلى الجور^(٤). ومن
ضغفاء الرأي من يحور ويتبادر إليه لأن منالهم يسيرة
يتوقصون الصفع عنها^(٥). ومنهم من يجعله اللجاج عليه
لأنه أخفق مراراً كثيرة^(٦). ومنهم من تحمله المنفعة واللذة
الحاضرة عليه، وإن يعقبا خسران عظيم. وأهل الأصابة على

(١) أرسطو ١٠ - ٢٢ - ٨ (١٢٧٢ - ٢٢ - ٢٣) ، ت. ع. ١٩ ب ٤ - ٤ ؛
ابن سينا ، ٢ - ٧ . يقصد أرسطو وأولئك الذين لديهم من الوسائل والأماكن
ما يسهل عليهم إخفاء جرائمهم وأولئك الذين لهم ذهن وفكر وحيلة واسعة تساعدهم
على ارتكاب هذه الجرائم أو إخفائها .

(٢) أرسطو ١٠ - ١٢ - ٩ (١٢٧٢ - ٢٦ - ١٣٧٢ ب ١) ، ت. ع. ١٩ ب ٧ - ٨ .

(٣) نقل ابن سينا جملة « والذين يؤذيهم الظلم إلى المدح والذكر » من الترجمة
العربية (١٩ ب ٩ - ١٠) نقلاً حرفياً .

(٤) أرسطو ١٠ - ١٢ - ١٠ (١٢٧٢ - ٣ - ٥) ، ت. ع. ١٩ ب ٩ - ١١ .

(٥) أنظر أرسطو ١٠ - ١٢ - ١٤ ، ١٥ (١٢٧٢ - ١٨ - ١٩) ، ت. ع. ١٩ ب ١٦ - ١٧ .

(٦) أرسطو ١٠ - ١٢ - ١١ (١٢٧٢ ب ٩ - ١٠) ، ت. ع. ١٩ ب ١٤ - ١٥ ؛

ابن سينا ، ٢ - ٧ .

خلاف هذه العادة. (١)

فهذه هي الأحوال التي تسهل الجور وتحرك عليه .

وأما الأحوال التي تكون في الانسان فيجاء عليه لها فهي

هذه : أن يكون المرء جهولاً للجور عليه ، أن يجمله الجمهور

عليه^(٢) ، أو قليل الاخوان والخلّة ، أو ضعيفهم ، أو يكونوا متأنين

أو حذرين ، أو أصدقاء ، أو أقرباء ، أو كسالى قعوداً عن

القصاص والتظلم ، أو حينين غير مشاغبين ، أو هائبين للقاضي^(٣) ،

أو معروفين بالكذب في التظلم^(٤) . والذين للجائر عندهم ترة

١١٢ قديمة^(٥) . والغرباء في الجنس / والشيم فإنه يستلذ الجور عليهم ، ويجار

(١) ارسطو ، ١-١٢-١٣ ، ١٣٧٢ (ب ١١-١٦) .

(٢) ارسطو ، ١-١٢-١٩ ، ١٣٧٢ (ب ٢٨-٢٩) ، ت . ع . ٢٠ | ٢٠ - ٥ :

« فهو لا قد يمكن أن يجملهم السكل » .

(٣) في الأصل : العاصي .

(٤) قارن : ارسطو ، ١-١٢-١٩ وما بعده ؛ ت . ع . ٢٠ | ٢٠ .

وما بعده ؛ ابن سينا ، ٢-٧ .

(٥) ارسطو ، ١-١٢-٢٢ ، ١٣٧٢ (ب ٢٧-٢٨ | ٤) ، ت . ع . ٢٠ | ٢٠ - ١٤ :

« والذين لهم عندهم ترة أو سوء بلاء من قبل أجدادهم . . . » ؛ ابن سينا ، ٢-٧ :

« والواترين قوماً بأنفسهم أو ذويهم » .

عليهم بالمنفعة^(١) . والجائرون الأشرار^(٢) المسيئون بعمد أو بغير
عمد^(٣) ، ومساعدوهم ، والفرحون بصنيعهم^(٤) ، وأصدقائهم^(٥)
والذين هم على شرف جور ، أو عقوبة من آخرين علانية ، أو

(١) ارسطو ، ١٠ - ١٢ - ٢٥ (١٢٧٣ / ٧ - ٩) ، ت.ع. ٢٠ / ١٧ - ١٨ : « في الآتي
ليست فيها منفعة أيضاً قد يرصدون إما بمضرة أو بانتقام . فان الغرياء والفعلة قد
يسلسون باليسير ، والذين هم بهذه الحال قد يصيبهم الكرب والقلق سريعاً » ؛ ابن
سينا ٧ - ٢ : « ومن الناس من يجار عليهم لا لمنفعة بل للذة فقط مثل الغرياء ،
أخطأ المترجم وسار وراءه ابن سينا ، لأن ارسطو يقول إن الغرياء والزارعين
والصناع لا يرون فائدة في إضاعة الوقت سدى في انتظار حكم يصدر أو غرامة تدفع
ولذلك إن وقع عليهم ضرر تصالحوا بسرعة ورسوا بالقليل . وقد أخطأ المترجم
أيضاً في قوله : « والذين هم بهذه الحالة . . . » . ومن الطريف أن ابن سينا حرف
كلمة « الفعلة » فجعلها « الفعلة » لكي يلائم بين المعنيين .

(٢) ارسطو ، ١٠ - ١٢ - ٢٦ (١٢٧٣ / ١٠ - ١٣) ، ت.ع. ٢٠ / ١٩ - ٢١ ؛
ابن سينا ، ٧ - ٢ :

(٣) ارسطو ، ١٠ - ١٢ - ٢٧ (١٢٧٣ / ١٣ - ١٦) ، ت.ع. ٢٠ / ٢١ - ٢٢ : « والذين
فعلوا سوءاً بعمد أو بغير عمد . . . » ؛ ابن سينا ، ٧ - ٢ . أخطأ المترجم وتبعه ابن
سينا . فأرسطو يشير إلى الذين أضروا بنا أو أرادوا الأضرار بنا فيما مضى ، وإلى
الذين يودون أن يضررونا الآن أو هم على أهبة أن يضررونا في المستقبل .

(٤) ارسطو ، ١٠ - ١٢ - ٢٨ (١٢٧٣ / ١٦ - ١٨) ، ت.ع. ٢٠ / ٢٢ - ٢٤ :
« ثم الذين يفرحون بهم أو الأصدقاء أو المتعصبون منهم . . . » ؛ ابن سينا ، ٧ - ٢ .
أخطأ المترجم وسار وراءه ابن سينا ، فأرسطو يشير إلى أولئك الذين إن وقع
عليهم ضرر أو أصابهم أذى ، سر لذلك أصدقائنا وأحبابنا . . .
(٥) في الأصل : أصدقائهم

هالك^(١). ومما يبادر إلى الجور فيه : الأشياء اليسيرة والحقيرة
والتي تتغير سريعاً كالأطعمة، والتي يتأني تغييرها كالثياب، والتي
تمزج بغيرها ولا تعرف^(٢)، والتي عند الجائر، وما يشبهها، فإن
أصحاب هذه الأشياء يسهل الجور عليهم^(٣). والذين إذا جبر
عليهم أسكتهم الافتضاح عن التظلم : كالفضيحة في النساء^(٤).
وأنواع الجور في ثلث : في الملك، وفي الكرامة،
وفي السلامة^(٥).

ويكون ذلك بتمدى السنة. والسنة مكتوبة وغير مكتوبة
وخاصة تتناول واحداً واحداً، وعامة تتناول أمة أو مدينة^(٦).

(١) أرسطو ، ١٢-١ ، ٣٠-١٣٧٣ / ٢١ - ٢٤) ؛ ابن سينا ، ٧-٢ .

(٢) في الأصل : يعرف .

(٣) أرسطو ، ١٢-١ ، ٣٣-٣٤ ، ٣٥-١٣٧٣ / ٢٨ - ٣٣) ؛ ابن سينا ٧-٣ .

(٤) أرسطو ، ١٢-١ ، ٣٥-١٣٧٣ / ٢٨ - ٣٣) ؛ ابن سينا ، ٧-٢ .

(٥) ابن سينا ، ٢٠ - ٨ : ٥ و كل ذلك إما في الملك وإما في الكرامة وإما في

السلامة .

(٦) القانون إما مكتوب أو غير مكتوب . والقانون أيضاً إما خاص وإما عام .

وقد عرف أرسطو القانون الخاص بأنه ذلك القانون الذي يضمه أناس لأنفسهم على
هدى عاداتهم وأخلاقهم ونظم الحكم عندهم ؛ أما القانون العام في رأيه فهو القانون
الطبعي ، ويمكن كذلك تقسيم القانون إلى عام وخاص إذا نظرنا إلى الدواوي =

والتعمدي لا يتجاوز ذلك . والمقتدر المتنصل : إما أن لا يقر أصلاً ، أو يقر مجرداً عن شريطة الجور ، أو مغيراً لها ، فيقول مثلاً : قبضت ولم أسرق ؛ كامت العدو لا لأسلم المدينة بل لأخذه ؛ عاشرت وما فجرت^(١) . وربما أقر والتبس العفو والتفضل .

والأنواع التي يستعملها المتنصل في ذلك هي هذه^(٢) : أن يقول لا تؤاخذني بها في السنة المكتوبة ، بل عاملي بسيرة صاحبها ؛ ولا تأخذ بظاهر لفظه ، ولكن هلم إلي مراده ؛ ولا تنظر إلي فعلي ، بل إلي نيتي ؛ ولا تنظر إلي واحد مما فعلته ، بل إلي الكثير مما كان مني ؛ ولا تنظر إلي بعين الحال بل بعين الخالي والآنف ؛ واذكر الجميل ، ينسك^(٣) الخطأ ؛ ولا تولع بذكر

== فالدعوى إما خاصة ، لصاحبها وحده الحق في رفعها إلى ساحة القضاء ، وإما عامة لكل مواطن أن يرفعها إلى القضاء . أنظر : ارسلطو ، ١ - ١٠ - ٣ ؛ ١٣ - ١ - ٣٠ ، ٢٠ ؛ ابن سينا ، ١٠ - ٢٤٢ - ٨ .

(١) فارن ارسلطو : ١ - ١٣ - ٩ (١٢٧٣ ب ٢٨ - ١٢٧٤ أ ٦) ؛ سينا ، ٢٠ - ٨٠

(٢) فارن ارسلطو : ١ - ١٣ - ١٧ ، ١٠ ، ١٩ (١٣٧٤ ب ١٠ وما بعده) ؛

ابن سينا ، ٢٠ - ٨ .

(٣) في الأصل : ينسبك

ما أسديت إلى من الجميل ، بل ما عرضت عنه ؛ تأن في الجزاء ،
فكثير من المكروه يعقب المحاب ؛ وأنظر إلى القول دون
الفعل ؛ اصفح عن الفعل المسمى بالقول الجميل ؛ وكن محباً
للتواضع ، لا تنازع إلى الخصومة ، على ما يتمثل فيقال : ليكن
حضورك للولائم^(١) أود إليك من حضور الخصومات .

والشاكي يحتاج إلى أشياء يعظم بها الظلم^(٢) . فمن الظلم
العظيم ما يتولاه النفي عنه الغير المحتاج إلى شيء ، كذى
السلطان^(٣) . ولهذا تُعد^(٤) أشياء يسيرة من باب الظلم العظيم :

(١) ارسطو ، ١ - ١٣ - ١٩ (١٣٧٤ ب ١٩ - ٢٠) ؛ ابن سينا ، ٢٠ - ٨ :
« وليكن حضور الولائم آثر عندك من حضور الخصام » . الكلمة δίαίτα معنيان ،
فهى نفى وليمة أو تحكما . وقد استعمل ارسطو الكلمة هنا في المعنى الثاني ، كما
هو واضح من السياق ، إذ بين ارسطو بعد ذلك الفرق بين نظرة الحكم إلى القضية
ونظرة القاضي إلى الدعوى . فالحكم ينظر إلى العدالة ، والقاضي عبد القنون .

(٢) أنظر : ارسطو ، ١ - ١٤ ؛ ابن سينا ، ٢ - ٨ .

(٣) ارسطو ، ١ - ١٤ - ١ (١٣٧٤ ب ٢٤ - ٢٥) ، ت . ع . ٢٢ / ١ : « فأما الظلم العظيم
فهو الذي يكون من الانسان العظيم » ؛ ابن سينا ، ٢٠ - ٨ . أخطأ المترجم وتبعه
ابن سينا ، إذ لا يهير ارسطو هنا إلى مركز الظالم والسكن إلى عظم الظلم وبشاعته .

(٤) في الأصل : يعد

كمن باع يوسف بثمن بخس، ودل على عيسى بثأين ديناراً^(١). وأن يكون سلب وعذب^(٢). وأن يكون المحسن عذب وعوقب: كقتل الناسك لابن عرس^(٣). ثم أن يكون الجائر وحده جار، وأول من جار، أو كرر الجور^(٤). وقطع القرابة ظلم عظيم^(٥)، وخفر اليهود، ونقض الأيمان، والعدو بالأمانات، والزنا بأزواج الغير

(١) الأب قنواتي، ولفات ابن سينا، البيهقي في المنطق، ص ١١٢ رقم ٤٢: «وفي التفسير يقول كأنى بعث يوسف بثمن بخس أو دللت على المسيح بثلاثين درهماً؛ أنجيل متى، ٢٧ + ٤٣: ثلاثين قطعة من الفضة.»
(٢) ابن سينا، ٢ - ٨: «ومن الظلم العظيم أن يجمع إلى غضب النعمة الانهاك في العقوبة.»

(٣) ارسطو، ١-١٤-٦ (١٢٧٥ / ١٤-١٥)، ت. ع. ٢٣ / ١٩-٢٠: «ثم في هذا النحو زيادة أعنى أن يكون قد ناله منه احسان فانه حينئذ أكبر ظلماً إذا أساء إليه ولم يحسن.» ابن سينا، ٢-٨: «ومن الظلم العظيم ما يقع على المحسن مثل عمل الناسك بابن عرس.»

(٤) ارسطو، ١-١٤-٤ (١٢٧٥ / ٢-٦)، ت. ع. ٢٢ / ١١-١٣؛ ابن سينا، ٢-٨.

(٥) ارسطو، ١-١٤-٥ (١٢٧٥ / ٧-٨)، ت. ع. ٢٢ / ١٤-١٥: «كالذي يكون مخوفاً من قرابته أو خاصته ليس محباً لهم متعطفاً عليهم.» ابن سينا، ٢-٨: «وقطع القرابة واغفال حقاها واخافتهم ظلم عظيم.» أخطأ المترجم وتبعه ابن سينا، لأن ارسطو لم يذكر الأقارب ولا صلة الأرحام وإنما يقول إن الظلم يكون عظيماً إن ملاً قلب السامع رعباً من أن يحل به نفس الصير، وطارده الشعور بالشفقة على من نزل بهم هذا البلاء.»

من الظلم العظيم^(١). وأضداد هذه هي إما أن لا^(٢) تكون ظلمًا
أو تكون ظلمًا يسيرًا، وبها يتنصل المتنصل.

وليكن هذا كافيًا من معاني كتاب الخطابة^(٣)

والحمد لله ولي الحمد

(١) أرسطو ، ١ - ١٤ - ٥ (١٣٧٥ أ ٨ - ١٠) ، نت. ع. ٢٢ أ ١٥ -

١٧ ؛ ابن سينا ، ٢ - ٨ .

(٢) لا : غير موجودة في الأصل

(٣) لم يبق من السفر الأول من كتاب ريتوريقا الذي وضعه أرسطو وليس

إلا الفصل الخامس عشر الذي يبعث في الأدلة التي ليست من صناعة .

مراجع الكتاب

أرسطو - الخطابة : نص

Aristotelis Ars Rhetorica, iterum edidit Adolphus Roemer, Lipsiae, 1923.

The Rhetoric of Aristotle, with a commentary by Edward Meredith Cope, revised by Edwin Sandys, vol. I, Cambridge, 1877.

أرسطو - الخطابة : نص وترجمة

Aristote. Rhétorique, I, tr. par M. Dufour (Collection des univ. de France), vol. I, Paris, 1932.

Aristotle with an English translation : The "Art" of Rhetoric, by John Henry Frease, (L. C. L.), London, 1939.

أرسطو - الخطابة : ترجمة

ترجمة الأورغانون ، مخطوطة بالكتابة الأهلية بباريس

رقم ٢٣٤٦ مخطوطات شرقية .

Rhetorica, tr. by W. Rhys Roberts, vol. XI (The Works of Aristotle, translated under the editorship of W. D. Ross), Oxford, 1924.

Rhétorique d'Aristote, trad. en français... par J. Barthelemy Saint-Hilaire, 2 vol. Paris 1870.

أرسطو :

السياسة لأرسطو طاليس ، ترجمه من الأخرينية إلى الفرنسية
بارتلمى سانتهاير ، نقله إلى العربية أحمد لطفى السيد ، القاهرة ،
مطبعة دار الكتب ، ١٩٤٧ .

علم الأخلاق الى نيقوماخوس ، تأليف أرسطو طاليس ، ترجمه
من اليونانية إلى الفرنسية بارتلمى سانتهاير ونقله إلى العربية أحمد
لطفى السيد ، جزءان ، مطبعة دار الكتب ، ١٩٢٤ .

منطق أرسطو ، الجزء الأول : كتاب المنقولات وكتاب
العبارة وكتاب التحليلات الأولى ، حققه الدكتور عبد الرحمن
بدوي ، القاهرة ، مطبعة دار الكتب ، ١٩٤٨ .

Topica, tr. by W. A. Pickard Cambridge ; Analytica
Priora, tr. by A. J. Jenkinson : Analytica Posteriora,
tr. by G. R. Mare (The Works of Aristotle, translated
under the editorship of W. D. Ross, vol. I) Oxford, 1928.

أرسطو : حياته وفلسفته

Aristotle by W. D. Ross, 3rd ed., revised, London. 1937.

ابن أبي أصيبعة : كتاب عيون الأبناء في طبقات الأطباء تأليف
أبي العباس أحمد أبي القاسم بن خليفة بن يونس . . . المعروف
بأبي أصيبعة صححه امرؤ القيس بن الطحان (Müller) .

أمين الخولي . البلاغة العربية وأثر الفلسفة فيها ، القاهرة .

البيهقي : تاريخ حكماء الاسلام تأليف ظهير الدين البيهقي ،
عنى بنشره وتحقيقه محمد كردهلى ، دمشق ١٩٤٦ .

ابن خلكان : وفيات الأعيان وأنباء الزمان للقاضي احمد الشهير
بابن خلكان وخمسة عشر جزءاً ، طبعة الدكتور احمد فريد
رفاعي — القاهرة ١٩٣٦ .

ابن رشد .

تلخيص كتاب أرسطو المايلين في الشعر ، تأليف القاضي الأجل
العالم المحصل أبي الوليد بن رشد . اعنتى بطبعه فوستو لازينيو .
فيرنسة ، ١٨٧٣ .

Il Commento Medio di Averroè alla Poetica di
Aristotile da Fausto Lasinio (Annali delle Universita
Toscane, Sc. noologiche tomo tredicesimo), Pisa, 1873.

(مقتلانات من كتاب تلخيص الخطابة في) كتاب علم الأدب ،
مقالات لمشاهير العرب ، على الجزء الثاني من علم الأدب ، جمع الأب
لويس شيخو اليسوعي (طبعة جديدة منقحة) ، بيروت ، ١٩٢٤ .

الساوي : كتاب البصائر النصيرية في علم المنطق ، تصنيف
الشيخ الامام القاضي الزاهد زين الدين عمر بن سهلان الساوي ، مع
تعليقات للشيخ محمد عبده ، الطبعة الأولى ، بولاق ، ١٨٩٨ .

Steinschneider, Die arabischen Uebersetzungen aus dem Griechischen von M. Steinschneider, Leipzig, 1893.

سيشرون :

Cicero, de partitione oratoria, tr. by Rackham, (L. C. L.), London, 1948.

Cicéron, Division de l'Art Oratoire & Topique, texte établi et traduit par Henri Bornecque, (Collection des universités de France), Paris, 1924.

ابن سينا :

الشفاء ، الفن الثامن من الجملة الأولى من المنطق في الخطابة ،
حقيقه محمد سليم سالم (تحت الطبع)

النجاة في الحكمة المنطقية والطبيعية والآلهية للشيخ الرئيس
أبي علي الحسين بن سينا ، نشر وطبع على نفقة محيي الدين صبري
الكردي ، الطبعة الثانية ، القاهرة ، مطبعة السعادة ، ١٩٣٨ .

مؤلفات ابن سينا ، وضعه الأب جورج شحاته فنواتي
(طبع على نفقة جامعة الدول العربية بمناسبة مهرجان ابن سينا) ،
القاهرة ، دار المعارف ، ١٩٥٠ .

طه حسين : كتاب نقد النثر لأبي الفرج قدامة بن جعفر
الكاتب البغدادي ، حقيقه وعلق حواشيه الدكتور طه حسين
وعبد الحميد العبادي ، القاهرة ، المطبعة الأميرية ، ١٩٤١ .

الفارابي :

إحصاء العلوم لأبي نصر الفارابي ، صححه عثمان محمد أمين ،
القاهرة ، مطبعة السمادة ، ١٩٣١ .

رسالة في آراء أهل المدينة الفاضلة لأبي نصر الفارابي

Al Farabi's Abhandlung der Musterstaat, heraus-
gegeben von Dr. Friedrich Dieterici, Leiden, 1895.

القفطي : تاريخ الحكماء وهو مختصر الزوزني المسمى بالمنتخبات
الملتقطات من كتاب إخبار العلماء بأخبار الحكماء لجمال
الدين أبي الحسين علي بن يوسف القفطي ، طبعة يوليوس ليبيرت
Julius Lippert ، ليبسك ١٣٣٥ هـ — ١٩٠٣ م .

ابن النديم : كتاب الفهرست ، طبعة G. Flugel ، ليبسك ،

١٨٧١ .

Wenrich, de auctorum Graecorum versionibus et
commentariis syriacis, arabicis, armeniacis persicisque
commentatio, scripsit Johannis Georgius Wenrich, Lipsiae,
MDCCLII.

فهرس تحليلي

صفحة	
٣	تصميم
٥	المقدمة
٦	مقدمة
٦ — ٨	ترجمة كتاب ريطوريقا إلى العربية
٨ — ٩	» » » » السريانية
١٠ — ١١	الترجمة التي هاق عليها ابن سينا
١٠ — ١١	» » ابن رشد
١١ — ١٢	» » الفارابي
١٢ — ١٤	وصف المخطوط
١٤	في معاني كتاب ريطوريقا
١٥	الرؤسول السكيتية في الخطابة
١٥	حد الخطابة
١٥	» الاقناع
١٦ ، ٢٣ ، ٣٢	مقارنة بين الخطابة والجدل
١٦	» » والسفسطة

صفحة	في المصوبات
٣٢	أنواع المشورة في الأمور النظام
٣٢	المشورة في العدة
٣٥٦٣٤	المشورة في المناقلة والمصالحة
٣٥	المشورة في حفظ البلاد
٣٦٦٣٥	المشورة في قوت المدينة
٣٧	المشورة في الدخل والخرج
٣٧	المشورة في وضع السنن
٣٦٦٣٦	الديمقراطية
٣٨٦٣٧	خساسة الرياسة
٣٨	رياسة القلة
٤٢٦٣٩٦٣٨	رياسة المال واليسار
٣٩٦٣٨	رياسة التغلب
٤٢٦٣٩٦٣٨	وحدانية الرياسة
٣٩	الاستطوقراطية
٤١٦٤٠٦٣٩	السياسة الالسية
٤١	سياسة الملك
٤١	سياسة الاختيار
٤٢٦٤١	سياسة الكرامة
٤٢٦٤١	السياسة الجماعية
٤٢	

صفحة	
٤٢	السياسة في عصر ابن سينا
٤٢	فساد السنن
٤٣	المشورة في الأعداء
٤٣	المشورة في الامور الجزئية تغير المظالم
٤٤	صلاح الحال
٥٧٦٥٠٦٤٤	أجزاء صلاح الحال
٥٠	النافعات
٥١	في الأنواع المهمة نحو المنافرة
٥١	الفضيلة
٥٤٦٥١	أجزاء الفضيلة
٥٤	فاعلات الفضيلة
٥٤	الموصلات إليها
٥٤	آثار الفضائل
٥٥	المبادئ
٥٦٦٥٥	قصة القاوس وشفنا (سافو)
٥٧	مدح ردىء السيرة
٥٨	الأشياء التي تعظم وتفخم
٥٨	في الأنواع المهمة نحو المشاهدة
٥٨	تعريف الجور

صفحة	
٥٩	السنة وأنواعها
٦١٦٠	مبادئ الجور
٦١	غايات الجور : خير ونافع ولذيد
٦٢	تعريف اللذة
٦٣٦٢	لذات الحس ولذات التخيل
٦٧	الأحوال التي تسهل الجور
٧٠	الأحوال التي تكون في الانسان فييجار عليه
٧٢	أنواع الجور
٧٣	الأنواع التي يستعملها المتنصل
٧٤	الأشياء التي ينظم بها الظلم
٧٧	مراجع الكتاب
٨٢	فهرسوس توابلي